

جُمْهُورِيَّةُ الْعِرَاقِ
ذِي الْقَوْلِ الشَّيْخِيِّ

تراث البصرة

مَجَلَّةُ فِصْلِيَّةٍ مُحْكَمَةٌ
تُعْنَى بِالتُّرَاثِ البَصْرِيِّ

تصدر عن:

العقبة العراقية للتراث
قسم شؤون الحجاء والاسلامية والاسنانية

مركز تراث البصرة

السنة السابعة - المجلد السابع

العددان: الحادي والعشرون والثاني والعشرون

ربيع الأول - جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ

أيلول - كانون الأول ٢٠٢٤ م



الترقيم الدّوليّ

ردمد: Print ISSN: 2518-511X

ردمد الإلكتروني: Online ISSN: 2617-6734

Mobile: 07800816579 - 07722137733

Email: basrah@alkafeel.net

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/78>

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٢٢٥٤) لسنة ٢٠١٧م
جمهورية العراق - البصرة

العتبة العباسية المقدسة، قسم شؤون المعارف الاسلامية والانسانية، مركز تراث البصرة، مؤلف.
تراث البصرة : مجلة فصلية محكمة تعنى بالتراث البصري / تصدر عن العتبة العباسية المقدسة قسم
شؤون المعارف الاسلامية والانسانية مركز تراث البصرة-البصرة، العراق :العتبة العباسية المقدسة، قسم شؤون
المعارف الاسلامية والانسانية، مركز تراث البصرة، 1438 هـ = 2017-

مجلة : ايضاحيات : 24 سم
فصلية-السنة السابعة، المجلد السابع، العددان الحادي و العشرون والثاني والعشرون (أيلول-كانون
الأول 2024)

تتضمن إرجاعات بليوجرافية.

النص باللغة العربية ؛ ومستخلصات باللغة العربية والانجليزية.

ISSN : 2518-511X

1. البصرة (العراق)-تاريخ-دوريات. 2. الفقه الجعفري-دوريات. 3. الادب العربي-تاريخ ونقد-دوريات. أ.

العنوان.

LCC: DS79.9.B3 A8373 2024 VOL. 7 NO. 21-22

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة
الفهرسة أثناء النشر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي
وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾

صَدَقَ اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ

سورة المائدة: الآية (٣)

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education &
Scientific Research
Research & Development
Department



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير
قسم الشؤون العلمية

No.:

Date:

الرقم: ب ٤٤ / ٥٧٤

التاريخ: ٢٠٢٣ / ١ / ٢٤

الى/ ديوان الوقف الشيعي/العتبة العباسية المقدسة

م/ مجلة تراث البصرة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اشارة الى كتابكم المرقم ٧٥٧٩ بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢١ بشأن اعتماد مجلتكم لاجراض النشر والترقيات العلمية وتسجيلها ضمن موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية ، وبعد استكمال الملاحظات الخاصة بضوابط الاستحداث بموجب كتابكم المرقم ٢٠٨١٩ في ٢٠٢٢/١٢/٢٨ ، حصلت موافقة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٧ على اعتماد المجلة المذكورة في الترقيات العلمية والنشاطات العلمية المختلفة الاخرى ، واعتباراً من المجلد الخامس - العددان الثالث عشر والرابع عشر لسنة ٢٠٢٢ لتسجيل المجلة في موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية.

للتفضل بالاطلاع وابلاغ مخول المجلة لمراجعة دانتنا لتزويده باسم المستخدم وكلمة المرور ليتسنى له تسجيل المجلة ضمن موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية وفهرسة اعدادها ، ويعتبر ذلك شرطاً أساسياً لأعمالها بموجب الفقرة (٣١) من ضوابط استحداث واصدار المجلات العلمية في وزارتنا.

...مع وافر التقدير

أ.م.د. ايهاب ناجي عباس
المدير العام لدائرة البحث والتطوير/ وكالة
٢٠٢٣/١ /٢٢

نسخة منه الى:

- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي/ اشارة الى موافقة سيادته المنكورة اعلاه والمثبتة على اصل مذكرتنا المرقمة ب ت م/٣٩٣/٤ في ٢٠٢٣/١/١٦
- قسم الشؤون العلمية/ شعبة التأليف والترجمة والنشر.... مع الاوليات
- الصادر

٢٠٢٣ / ١ / ١٩
مهند ابراهيم
١٩ / كانون الثاني




أمر جامعي

م/ مجلة تراث البصرة

إشارة الى ما تم مناقشته في محضر مجلس الجامعة بجلسته الثالثة عشر واستنادا"
للملاحظات المخولة لنا نقرر الاتي :

اعتماد مجلة تراث البصرة الصادرة من مركز تراث البصرة التابع للعتبة العباسية
لأغراض الترقية العلمية في جامعتنا .


٢٠١٧/١/٢
الأستاذ الدكتور
ثامر أحمد الحمدان
رئيس الجامعة

نسخة منه إلى //

- مكتب السيد رئيس الجامعة للتفضل بالإطلاع مع التقدير ...
- مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية للتفضل بالإطلاع مع التقدير ...
- عمادة كلية التربية للعلوم الإنسانية / مكتب السيد العميد للتفضل بالإطلاع مع التقدير
- عمادة كلية الآداب / مكتب السيد العميد للتفضل بالإطلاع مع التقدير
- عمادة كلية التربية بنات / مكتب السيد العميد للتفضل بالإطلاع مع التقدير
- امارة مجلس الجامعة / مكتب السيد المدير للتفضل بالإطلاع مع التقدير
- قسم الشؤون العلمية / مكتب السيد المدير للتفضل بالإطلاع مع التقدير
- مركز تراث البصرة / العتبة العباسية للتفضل بالإطلاع مع التقدير ...
- قسم الدراسات والتخطيط والمتابعة
الصادرة

// نجلاء //

Ministry of Higher Education and
Scientific Research
AL- Muthanna University
Scientific Affairs Department



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة المثنى
قسم الشؤون العلمية

((معا لمساندة قواتنا المسلحة الباسلة لحرار الارباب))

No:
Date :

العدد : ب.ت / ٨ / ٢٠١٥
التاريخ : ٢٠١٥ / ٣ / ٢٥

إلى/ ديوان الوقف الشيعي/ العتبة العباسية المقدسة /الأمانة العامة

م/تحكيم مجلة

تحية طيبة ...

أشارة الى كتابكم ذي العدد ٧٥١٢ في ٧/١ / ٢٠١٧ ، المتضمن تحكيم مجلة تراث البصرة واعتمادها لأغراض الترقية . نرفق لكم ربطاً الأمر الجامعي ذي العدد ١٩٧٩ في ٢٠١٨/٣/١٩ والمتضمن اعتماد مجلة (تراث البصرة) للدراسات الانسانية والعلمية لإغراض الترقيات العلمية في جامعتنا .

للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير

أ.د. قاسم محمد حلو
مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية/وكالة
٢٠١٥ / ٣ / ٢٥

نسخة منه إلى:

- مكتب السيد رئيس الجامعة للتفضل بالاطلاع.. مع التقدير.
- مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية/للتفضل بالاطلاع... مع التقدير.
- قسم الرقابة والتدقيق الداخلي/للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
- قسم الشؤون العلمية/مع الأوليات
- الصادرة .

مستند/٢٤٥٣

العراق – محافظة المثنى - السماوة- المنطفة التعليميه – جامعة المثنى

www.mu.edu.iq
Email... muthannaresearch@gmail. rdd@mu.edu.iq

موقع جامعة المثنى
البريد الإلكتروني

٢٠١٥ / ٣ / ٢٥

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي
رئاسة جامعة واسط
قسم
البحث والتطوير

Republic of Iraq
Ministry of Higher
Education & Scientific
Research
Presidency of Wasit
University



الرمز :
العدد : ١١٨٥
٢٠١٧ / ٨ / ٢٩ م
١٤٤٣ / /

.....
/ / 201

KUT. WASIT. IRAQ
Rabee' District / University
City

www.uowasit.edu.iq
E-mail:
po@uowasit.edu.iq

امر جامعي

م/ مجلة تراث البصرة

إشارة إلى ماتم مناقشته في محضر مجلس الجامعة
بجلسته الثالثة عشرة المفتوحة (الجزء الثالث) للعام
الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٨ واستنادا
إلى الصلاحيات المخولة إلينا نقرر الآتي :

اعتماد مجلة (تراث البصرة) الصادرة من مركز تراث
البصرة التابع للعبة العباسية لأغراض الترقية العلمية في
جامعتنا.

الأستاذ الدكتور
عبد الرزاق احمد النصيري
رئيس جامعة واسط
٢٠١٧/٨/٢٩

الأستاذ الدكتور
عبد الرزاق احمد النصيري
رئيس جامعة واسط
٢٠١٧/٨/٢٩

الأستاذ الدكتور
عبد الرزاق احمد النصيري
رئيس جامعة واسط
٢٠١٧/٨/٢٩

نسخة منه الى///

- * مكتب السيد رئيس الجامعة / للتفضل بالاطلاع ...مع التقدير.
- * مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون الإدارية / للتفضل بالاطلاع ...مع التقدير.
- * مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية / للتفضل بالاطلاع ...مع التقدير.
- * قسم البحث والتطوير مع الأوليات.
- * قسم الشؤون المالية
- * قسم الرقابة والتدقيق
- * قسم الموارد البشرية
- * وحدة قاعدة البيانات
- * الصادر

الجالي ٢٠١٧

Ref. No.:

Date: / /

العدد: ٤٩٨٠٢
التاريخ: ٢٠١٧/١٠/٢٠

امر جامعي

استناداً الى الصلاحيات المخولة اليها واشارة الى المادة (١٠) من تعليمات الترقيات العلمية مرقم ٣٦ لسنة ١٩٩٢ النافذة (البند الثاني) وقرارات الجلسة الثانية لمجلس جامعة بابل للعام الدراسي ٢٠١٧-٢٠١٨ تقرر: اعتماد مجلة (تراث البصرة) الصادرة من مركز تراث البصرة التابع للعتبة العباسية المقدسة لاغراض الترقيات العلمية في جامعتنا على ان تتقيد الجهات القائمة على تحرير المجلة بالالتزام بما يلي:

- الشروط التي منحت على اساسها مجلة محكمة معتمدة من جامعة بابل وفي حالة مخالفتها للشروط المثبتة في المحضر فسوف لا تعتمد على اساس الصفة اعلاه .
- تزويدنا بنسخة من المجلة بشكل دوري .

أ. د. جادل هادي البغدادي
مؤسس الجامعة العراقية
٢٠١٧/١٠/٢٠

صورة منه الى:

- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير ... للتفضل بالاطلاع ... مع الاحترام .
 - السيد رئيس الجامعة المحترم للتفضل بالاطلاع ... مع الاحترام .
 - السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية المحترم للتفضل بالاطلاع ... مع الاحترام .
 - مركز تراث البصرة التابع للعتبة العباسية المقدسة ... للتفضل بالاطلاع ... مع الاحترام .
 - شعبة المعلوماتية والادارية ... مع الاحترام .
 - قسم البحث والتطوير ... مع الاوليات .
- الصادرة .

No :
Date:



﴿ بجيشنا والحشد الشعبي العراق أقوى وأمضى ﴾

العدد : ش ع / ٥٩٤
التاريخ : ٢٠١٨ / ١ / ١٥

(امر جامعي)

م / اعتماد مجلة

- اشارة الى كتاب امانة مجلس الجامعة المرقم (م . ج / ٧٧٠ س) في ٢٦ / ١٢ / ٢٠١٧ والمتضمن محضر الجلسة الثالثة للدراسة الصباحية لمجلس جامعتنا للعام الدراسي ٢٠١٧ / ٢٠١٨ المنعقد بتاريخ ٢٠١٧ / ١٢ / ١٤ تقرر:
- قبول اعتماد مجلة تراث البصرة في الترقيات العلمية في جامعتنا كونها تتبع الاساليب العلمية في نشر البحوث والمقالات العلمية حسب المادة (١٠) من تعليمات الترقيات العلمية في الجامعات العراقية رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٢ .
 - اعتماد المجلة اعلاه لغرض الترقيات العلمية ابتداءً من تاريخ ٢٠١٧ / ١٢ / ١٤ .

أ. د. م. علي عبدالعزيز الشاوي
رئيس الجامعة / وكالة
٢٠١٨ / ٧

نسخة منه الى /

- ✳️ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير .
- ✳️ مكتب السيد رئيس الجامعة / لتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- ✳️ مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون العلمية والدراسات العليا / لتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- ✳️ مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون القانونية والادارية / لتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- ✳️ الكليات كافة / مكتب السيد العميد / للاطلاع ... مع التقدير .
- ✳️ الامانة العامة للعتبة العباسية المقدسة / كتابكم المرقم (٧٥١٤) في ٢٠١٧ / ٧ / ١ .
- ✳️ قسم الشؤون العلمية / شعبة البحوث العلمية ... مع التقدير .
- ✳️ لجنة الترقيات المركزية
- ✳️ شعبة البريد المركزي / الصادر .

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education
and Scientific Research
Kerbala University
Research and development
department



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة كربلاء
تاريخ: ٢٠١٨/١١/٢٥
رقم: ٤٣٣/٤٣٠٣/٨

Issu :
No. :



العدد: ٤٣٣ / ٤٣٠٣ / ٨
التاريخ: ٢٠١٨ / ١١ / ٢٥

أمر جامعي

إستناداً إلى الصلاحيات المخولة لنا وبناءاً على توصية اللجنة المشكلة في كلية
التربية للعلوم الانسانية بموجب الامر الإداري المرقم د/4303/8 في 2017/12/28.

تقرر الآتي:

إعتماد مجلة تراث البصرة الصادره من مركز تراث البصرة التابع للعتبة العباسية المقدسة
لأغراض الترقيات العلمية في جامعتنا واعتباراً من تاريخه اعلاه.

أ.د. منير حميد السعدي
رئيس الجامعة
2018/1/25

نسخة منه الى //

- مكتب السيد رئيس الجامعة المحترم..مع التقدير.
- مكتب السيد المساعد العلمي المحترم...مع التقدير.
- قسم الشؤون العلمية.
- الصادرة .

الابمئل: Scientific_affairs@uokerbala.edu.iq

رئيس التحرير

أ.د. عليّ مجيد داود البديري
جامعة البصرة/ كُليَّة الآداب/ اللُّغة العربيَّة

مدير التحرير

أ.د. محمود محمَّد جايد العيداني/ عضو الهيئة العلميَّة في جامعة المصطفى صلى الله عليه وآله
قم المقدَّسة/ الفقه والأصول

هيئة التحرير

أ.د. سعيد جاسم الزبيديّ/ جامعة نزوى - سلطنة عمان/ اللُّغة العربيَّة
أ.د. فاخر هاشم الياسريّ/ جامعة البصرة - كُليَّة التَّربية للعلوم الإنسانيَّة/ اللُّغة
العربيَّة

أ.د. جواد كاظم النصر الله/ جامعة البصرة - كُليَّة الآداب/ التَّاريخ الإسلاميّ
أ.د. حسين عليّ المصطفى/ جامعة البصرة - كُليَّة التَّربية للعلوم الإنسانيَّة/
التَّاريخ العثمانيّ

أ.د. عليّ أبو الخير/ كبير باحثين متقاعد في وزارة التربية والتعليم - مصر.
أ.د. شكري ناصر عبد الحسن/ جامعة البصرة - كُليَّة التَّربية للعلوم الإنسانيَّة/
التَّاريخ الإسلاميّ

أ.د. محمَّد غفوري نجاد/ جامعة الأديان والمذاهب - قم المقدَّسة/ الفلسفة
الإسلاميَّة

أ.د. عصام الحاجّ عليّ/ الجامعة البنانيَّة/ التَّاريخ الإسلاميّ
أ.د. إسماعيل إبراهيم محمَّد الوزير/ جامعة صنعاء/ كُليَّة الشريعة والقانون
أ.د. حسين حاتمّيّ/ جامعة إسطنبول - كُليَّة الحقوق
أ.د. نجم عبد الله الموسويّ/ جامعة ميسان - كُليَّة التَّربية/ علوم تربويَّة ونفسية

أ.د. محمّد قاسم نعمة/ جامعة البصرة- كُليَّة التَّربية- بنات/ اللُّغة العربيَّة
أ.د. عماد جغيم عويد/ جامعة ميسان - كُليَّة التَّربية/ اللُّغة العربيَّة
أ.د. صباح عيدان العبادي/ جامعة ميسان- كُليَّة التَّربية/ اللُّغة العربيَّة
أ.م.د. عبد الجبَّار عبود الحلفي/ جامعة البصرة - كُليَّة الإدارة والاقتصاد/ الاقتصاد
أ.م.د. حبيب عبد الله عبد النبي/ جامعة البصرة- كُليَّة التَّربية- بنات/ اللُّغة العربيَّة
م.د. طارق محمّد حسن مطر / كُليَّة الإمام الكاظم عليه السلام للعلوم الإسلاميَّة الجامعة /
أقسام البصرة / اللُّغة العربيَّة

تدقيق اللُّغة العربيَّة

م.د. طارق محمّد حسن مطر

تدقيق اللُّغة الإنجليزيَّة

أ.م.د. هاشم كاطع لازم

الإدارة الماليَّة

إبراهيم حازم جاسم

الموقع الإلكتروني

أحمد حسين الحسيني

التَّصميم والإخراج الطباعي

علي يوسف النجار

ضوابط النشر في مجلة (تراث البصرة)

يسرُّ مجلة (تراث البصرة) أن تستقبلَ البحوث والدراسات الرّصينة وفق الضوابط التالية، ودليلي المؤلف والمقوم المبيّنين:

١- أن يقع موضوع البحث ضمن اهتمامات المجلة وأهدافها (تُعنى بقضايا التراث البصري).

٢- أن تكون البحوث والدراسات وفق منهجية البحث العلمي وخطواته المتعارف عليها عالمياً.

٣- أن لا يكون البحث منشوراً، ولا حاصلاً على قبول نشر، أو مقدماً إلى أيّة وسيلة نشر أخرى.

٤- يخضع ترتيب الأبحاث المنشورة لموجبات فنيّة.

٥- يحقُّ للمجلة ترجمة البحوث المنشورة في أعدادها إلى اللغات الأخرى من غير الرجوع إلى الباحث.

٦- تخضع الأبحاث المستلمة لبرنامج الاستلال العلمي Turnitin.

٧- حقوق النشر والطبع والتوزيع الورقي والإلكتروني من حقّ المجلة، ويُقرُّ ذلك بتعهّد خطّي يقدّمه المؤلف بإمضائه، ولا يحقُّ لأيّة جهة أخرى إعادة نشر البحث أو ترجمته ونشره، إلاّ بموافقة خطيّة من المؤلف ورئيس التحرير.

٨- تخضع البحوث لتقويم علمي سرّي لبيان صلاحيتها للنشر، ولا تُعاد إلى أصحابها، سواء قبلت للنشر أم لا، ووفق الآليّة الآتية:

أ- يبلّغ الباحث بتسلّم المادّة المرسلّة للنشر خلال مدّة أقصاها أسبوعان من تاريخ التسلم.

ب- يُحْتَطَرُ أصحابُ البحوث بموافقة هيئة التحرير على قبول نشرها أو رفضها خلال فترة لا تتجاوز الشهرين من تاريخ استلام البحث.

ج- البحوث التي يرى المقيّمون وجوب إجراء تعديلات أو إضافات عليها قبل نشرها تُعاد إلى أصحابها مع الملاحظات المحددة؛ كي يعملوا على إعدادها نهائياً للنشر، ويُعاد البحث خلال فترة أسبوع من تاريخ استلام التعديلات.

د- البحوث المرفوضة يُبلّغ أصحابها بذلك من دون ضرورة إبداء أسباب الرفض.

هـ - لا تُعادُ البحوث غير المقبولة للنشر إلى مؤلفيها.

و- يمنح كل باحث نسخة واحدة من العدد الذي نُشر فيه بحثه، ومكافأة مالية.

٩ - لا يجوز للباحث أن يطلب عدم نشر بحثه بعد عرضه على هيئة التحرير، وخصوصاً إذا تمّ تحرير قبول نشره، إلا لأسباب تقتنع بها هيئة التحرير، على أن يكون خلال مدّة أسبوعين من تاريخ تسلّم بحثه.

١٠- يُراعى في أسبقية النشر:

أ- البحوث المشاركة في المؤتمرات التي تقيمها جهة الإصدار.

ب- تاريخ تسلّم رئيس التحرير للبحث.

ج- تاريخ تقديم البحوث كلّما يتمّ تعديلها.

د- تنوع مجالات البحوث كلّما أمكن ذلك.

١١- تعبّر جميع الأفكار المنشورة في المجلّة عن آراء كاتبها، ولا تعبّر

بالضرورة عن وجهة نظر جهة الإصدار.

دليل المؤلف

- ١- أن يقع موضوع البحث ضمن قضايا التراث البصري حصراً.
- ٢- أن لا يكون البحث منشوراً، ولا مقدماً إلى أية وسيلة نشر أخرى.
- ٣- أن يعطي المؤلف حقوقاً حصريّة للمجلة تتضمن النشر والتوزيع الورقيّ والإلكترونيّ والحزن وإعادة استخدام البحث.
- ٤- أن يُقدّم البحث مطبوعاً على ورق بحجم (A4)، وبثلاث نسخ، مع قرص مدمج (CD)، على أن يكون عدد كلمات البحث بحدود (٥٠٠٠-١٠,٠٠٠) كلمة، ومكتوباً بخطّ (Simplified Arabic)، وأن ترقيم الصفحات ترقياً متسلسلاً.
- ٥- أن يُقدّم عنوان البحث وملخص البحث باللغتين: العربية والإنجليزية، وبحدود (٣٥٠) كلمة.
- ٦- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على عنوان واسم الباحث/ الباحثين، وجهة العمل، والعنوان الوظيفي، ورقم الهاتف الأرضي أو المحمول، والبريد الإلكتروني، والكلمات المفتاحية، مع مراعاة عدم ذكر اسم الباحث، أو الباحثين، في صلب البحث، أو أيّ إشارة إلى ذلك.
- ٧- أن يُشار إلى الهوامش في آخر البحث، وتُراعى الأصول العلميّة المتعارفة في التوثيق، والإشارة بأن تتضمن: (اسم الكتاب، رقم الصفحة)، أو (المؤلف، الكتاب، رقم الصفحة).
- ٨- أن تُرتّب وتتسّق المصادر وفق الصيغ العالميّة المعروفة (APA).

٩- أن يُزوّد البحث بقائمة المصادر والمراجع منفصلة عن الهوامش، وفي حالة وجود مصادر ومراجع أجنبيّة تُضاف قائمة المصادر والمراجع بها منفصلة عن قائمة المراجع والمصادر العربيّة، ويُراعى في إعدادهما الترتيب الأبجائيّ لأسماء الكتب أو البحوث في المجلّات، أو أسماء المؤلّفين.

١٠- أن تُطبع الجداول والصُّور واللّوحات على أوراق مستقلّة، ويُشار في أسفل الشّكل إلى مصدرها أو مصادرها، مع تحديد أماكن ظهورها في المتن.

١١- أن تُرفق نسخة من السّيرة العلميّة للباحث إذا كان ينشر في المجلّة للمرّة الأولى، وأن يُشار إلى ما إذا كان البحث قد قدّم إلى مؤتمر أو ندوة، وأنّه لم يُنشر ضمن أعمالها، كما يُشار إلى اسم أيّة جهة علميّة أو غير علميّة قامت بتمويل البحث أو ساعدت في إعداده.

١٢- أن تُرسل البحوث على البريد الإلكترونيّ للمركز:
(Basrah@alkafeel.net)، أو تُسلّم مباشرة إلى مقرّ المركز على العنوان الآتي:
(العراق-البصرة-البراضعيّة-شارع سيّد أمين/ مركز تراث البصرة).

دليل المقوم

- ١- أن يُلاحظ المقوم كون البحث ضمن تخصصه العلمي.
- ٢- أن يكون التقويم ضمن المنهجية الموضوعية والعلمية، وأن لا يخضع للرغبات الشخصية أو الآراء الخاصة.
- ٣- أن ينظر إلى أصالة البحث وأهميته نشره في المجلة.
- ٤- أن يُلاحظ انسجام البحث مع الهدف العام للمجلة وسياستها في النشر.
- ٥- أن يُلاحظ تعبير ملخص البحث عن فكرة البحث ومادته.
- ٦- أن لا تتجاوز مدة تقويم البحث عشرة أيام.
- ٧- في حال ظهور كون البحث مستلاً، أو متحلاً، كله أو جزءاً منه، الإشارة إلى ذلك في موضعه.
- ٨- ملاحظة استمارة التقويم المرافقة للبحث، وملؤها وفق الفقرات المثبتة فيها، وكذا نتيجة التقويم.
- ٩- تُعدّ ملاحظات المقوم وتوصياته عاملاً مهماً في الحكم على قبول البحث من عدمه، فيلزم بيان الملاحظات الجوهرية من الجزئية بشكل تقرير مكتوب، مع تثبيتها في متن البحث؛ ليتسنى التعامل معها فنياً.
- ١٠- تُرسل ملاحظات التقويم مع البحث إلى مقرّ المجلة، أو البريد الإلكتروني- إن اقتضى الأمر ذلك- حسب دلالة النقطة (١٢) من دليل المؤلف.



العدد:

التاريخ:

مجلة تراث البصرة المحكمة

التقديم الدولي

ردد: 511X-2518-Print ISSN:

ردد الإلكتروني: 2617-6734-Online ISSN:

العدد:

المجلد:

السنة:

إلى /

م / تعهد وإقرار

يسرُّ هيئة تحرير مجلَّة (تراث البصرة) المحكمة إعلام جنابكم الكريم بأنَّها قد استلمت بحثكم الموسوم (-)؛ فيرجى تفضُّلكم بملء أُنموذج التعهد المرافق ربطاً في أقرب وقتٍ ممكنٍ؛ لتتسنى لنا المباشرة بإجراءات التقييم العلمي، بعد استلام التعهد .. مع التقدير.

رئيس التحرير



مجلة تراث البصرة المحكمة

التقديم الدولي
ردمك: Print ISSN: 2518-511X
ردمك الإلكتروني: Online ISSN: 2617-6734

العدد:

المجلد:

السنة:

م / تعهد وإقرار

- إني الباحث (.....)، وبحشي الموسوم:
(.....)؛ وأتعهد بما يأتي:
١. إنَّ البحث غير منشور سابقاً، ولم أقدمه لأيَّة جهةٍ لنشره كاملاً أو ملخَّصاً، وهو غير مستلَّ من رسالة، أو أطروحة، أو كتاب، أو غيرها.
 ٢. التقيُّد بتعليمات النشر، وأخلاقيَّاته المطلوب مراعاتها في البحوث المنشورة في المجلَّة.
 ٣. تدقيق البحث لغويّاً.
 ٤. الالتزام بتعديل البحث وفق ملاحظات هيئة التحرير المستندة إلى تقرير الموقِّم العلميِّ.
 ٥. عدم التصرُّف بالبحث بعد صدور قبول النشر من المجلَّة إلا بعد حصولي على موافقة خطِّيَّة من رئيس التحرير.
 ٦. تحمُّل المسؤوليَّة القانونيَّة والأخلاقيَّة عن كلِّ ما يرد في البحث من معلوماتٍ وأُفُر - كذلك - بما يأتي:
أ. ملكيَّتي الفكريَّة للبحث.
ب. التنازل عن حقوق الطبع والنشر، والتوزيع الورقيِّ والإلكترونيِّ كافةً لمجلَّة (تراث البصرة)، أو من تحوُّله، وبخلاف ذلك أحمِّل التبعات القانونيَّة كافةً، ومن أجلِّه وقَّعتُ.
اسم الوزارة والجامعة والكلِّيَّة أو المؤسَّسة التي يعمل بها الباحث:
(.....).
البريد الإلكترونيُّ للباحث (.....).
رقم الهاتف: (.....).
أسماءُ الباحثين المشاركين إن وجدوا (.....).
- توقيع الباحث
التاريخ: / / م - الموافق: / / هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ

كلمة العدد

إنَّ أَوَّلَ مَا يَنْبَسِطُ أَمَامَ الْبَاحِثِ فِي مَا هِيَ التُّرَاثِ وَأَهْمِيَّةَ ذَخَائِرِهِ فِي الْحَيَاةِ الْمَعْرِفِيَّةِ، التَّحْدِيدُ التَّقْلِيدِيُّ الصَّيْقُ لِلتَّعَاطِي مَعَهُ، الَّذِي يُقَيِّدُهُ بِالْمَاضِي، وَيَدْرُسُهُ ضِمْنَ حُدُودِهِ الزَّمَنِيَّةِ، وَيُغَلِّقُ الْبَابَ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ، وَهُوَ مَا يَجْعَلُ مِنْ هَذِهِ النَّظَرَةِ سَلْبِيَّةً غَيْرَ قَادِرَةٍ عَلَى التَّفَاعُلِ الْمُثْمِرِ مَعَ التُّرَاثِ، الْقِرَاءَةُ الْعَازِلَةُ هَذِهِ تَتَجَاهَلُ - بِلَا شَكٍّ - اِمْتِدَادَ التُّرَاثِ فِي الْحَاضِرِ بِوَضْفِهِ مَوْرِدًا مِنْ مَوَارِدِ التَّفَكِيرِ وَالْمَعْرِفَةِ؛ إِذْ لَا يَقِفُ التُّرَاثُ عِنْدَ حُدُودِ قِيَمَتِهِ الذَّاتِيَّةِ وَنَحْنُ نَدْرُسُهُ فِي الْوَقْتِ الرَّاهِنِ، فَجَمِيعُ الْأَنْشِطَةِ الْإِبْدَاعِيَّةِ الرَّاهِنَةِ تُفِيدُ مِنَ التُّرَاثِ بِشَكْلِ أَوْ بآخَرَ؛ فَكَمَا تَسْتَقِي الْفُنُونُ وَالْآدَابُ مِنْهُ مَوَاضِعَهَا، وَتَعَزُّزُ فِضَاءَاتِهَا الْجَمَالِيَّةِ، فَإِنَّ الْعُلُومَ وَالْمَعَارِفَ تَفْعَلُ الشَّيْءَ نَفْسَهُ؛ لِمَا فِي التُّرَاثِ مِنْ سَعَةٍ وَتَنَوُّعٍ فِي اِسْتِمَالِهِ عَلَى تَجَارِبِ الْحَيَاةِ فِي مُخْتَلَفِ أَدْوَارِهَا وَسِيَاقَاتِهَا؛ فَهُوَ يُوَجِّهُ تَسْأُولَاتِ قَارِئِهِ، وَيُحْفَظُهُ عَلَى تَفْكِيكِ مَوَادِّهِ وَنَقْدِهَا وَسَبْرِ أَعْوَارِهَا.

وَمِثْلَمَا أَنَّ فِي التُّرَاثِ مَا هُوَ إِجْبَائِي حَسَنٌ، فَإِنَّ فِيهِ مَا هُوَ سَلْبِي قَبِيحٌ، وَيَجِبُ التَّعَامُلُ مَعَهُ عَلَى أَنَّهُ كُلُّ لَّا يَتَجَزَّأُ، وَأَنَّ طَرِيقَةَ مُقَارِنَتِهِ هِيَ الْأَهَمُّ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ تَفْتَرِضَ الْقِرَاءَةُ بِشَكْلِ مُسَبِّقٍ وَجُودًا إِجْبَائِيًّا مُحْضًا؛ فَهَذَا خِلَافُ الْوَاقِعِ،

عَلَيْهَا أَنْ تَقْرَأَ الْأَحْدَاثَ الَّتِي مَثَلَتْ انْعِطَافَةَ سَلْبِيَّةٍ فِي حَيَاةِ الْأُمَّةِ وَتُرَاثِهَا،
بِالْقُوَّةِ وَالِدَّقَّةِ نَفْسِهَا الَّتِي تَقْرَأُ بِهَا التَّحْوِلَاتِ الْإِجَابِيَّةَ، بِأَدْوَاتِ عِلْمِيَّةٍ،
وَتُقَدِّمُ قِرَاءَتَهَا بِمَوْضُوعِيَّةٍ، تُشَخِّصُ وَتَسْتَكْشِفُ وَتُعَرِّفُ، وَهُوَ مَا يَعْنِي
تَقْدِيمَ قِرَاءَةٍ مُتَفَاعِلَةٍ وَحَيَّةٍ وَنَاجِحَةٍ لِلتُّرَاثِ.

عَلَى امْتِدَادِ سَنَوَاتِهَا حَرَصَتْ مَجْلَةُ (تُرَاثِ الْبَصْرَةِ) عَلَى أَنْ تَفْتَحَ أَمَامَ
الْبَاحِثِينَ فِي مُخْتَلَفِ التَّخْصُّصَاتِ الْعِلْمِيَّةِ أَبْوَابَهَا، وَتَبْسُطَ أَمَامَهُمْ مَسَاحَةً
وَاسِعَةً لِلْبَحْثِ، بِسَعَةِ الْمَعْرِفَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ نَفْسِهَا، وَفِي هَذَا الْمِضْمَارِ نَفْسَهُ يَأْتِي
هَذَا الْعَدْدُ الْمُرْدُوحُ مِنْهَا لِيُؤَكِّدَ اسْتِمْرَارِيَّةَ سَعِيهَا إِلَى تَحْقِيقِ الْهَدَفِ الْمَعْرِفِيِّ
النَّبِيلِ فِي قِرَاءَةِ التُّرَاثِ الْبَصْرِيِّ الرَّاخِرِ وَالْمُتَنَوِّعِ وَالْمُهَمِّ.

يَضُمُّ هَذَا الْعَدْدُ مَلَفًا عِلْمِيًّا بِعُنْوَانِ: (الْمَخْطُوطُ الْبَصْرِيُّ: مَلَفٌ فِي التَّحْقِيقِ
وَنَقْدِهِ)، اشْتَمَلَ عَلَى تَحْقِيقَيْنِ لِرِسَالَتَيْنِ، الْأُولَى: (رِسَالَةٌ فِي التَّجْوِيدِ)، لِلْفَقِيهِ
الشَّيْخِ عَبْدِ الْحُسَيْنِ بْنِ جَوَادِ الْمُبَارَكِ الْجَزَائِرِيِّ النَّجْفِيِّ (ت ١٣٦٤هـ)،
وَالثَّانِيَّةُ: (رِسَالَةٌ فِي الْأَوْزَانِ: الدَّلِيلُ الْقَطْعِيُّ عَلَى انْتِظَامِ الْقَدْرِ الْمَرْعِيِّ)، لِآيَةِ
اللَّهِ السَّيِّدِ عَدْنَانَ شَبَّرِ الْمَوْسَوِيِّ الْغَرِيفِيِّ. وَدِرَاسَتَيْنِ فِي نَقْدِ التَّحْقِيقِ؛ اعْتَبَتْ
الْأُولَى بِمُرَاجَعَةِ تَحْقِيقِ كِتَابِ (الْوَجِيزَةُ الْحَقِيقَةُ لِمُهَذَّبِ الدِّينِ الْبَصْرِيِّ)، الَّذِي
عَمَدَ مُحَقِّقُهُ إِلَى عَرْضِ مَحْتَوَى الْكِتَابِ وَدِرَاسَتِهِ إِلَى جَانِبِ تَحْقِيقِ مَتْنِهِ. وَيُعَدُّ
الْعَمَلُ مِنْ جُمْلَةِ أَمْزَجَاتِ الْعِلْمِيَّةِ لِمَرْكَزِ تُّرَاثِ الْبَصْرَةِ فِي مَجَالِ التَّحْقِيقِ
الْعِلْمِيِّ، أَمَّا الدَّرَاسَةُ الثَّانِيَّةُ، فَحَدَّدَتْ جُمْلَةً مِنَ التَّنْبِيهَاتِ عَلَى تَحْقِيقِ (رِسَالَةُ
مَنَاقِبِ التُّرْكِ) لِلجَاحِظِ، وَاقْتَرَحَتْ تَصْوِيَّاتٍ لَهَا.

فَضْلاً عَنِ ذَلِكَ، ضَمَّ الْعَدْدُ سِتَّ دِرَاسَاتٍ عِلْمِيَّةٍ، تَوَزَّعَتْ بَيْنَ الْفِقْهِ
وَعُلُومِ الْحَدِيثِ وَالتَّارِيخِ وَالْأَدَبِ وَاللُّغَةِ، اخْتَصَّ الْبَحْثُ الْأَوَّلُ بِدِرَاسَةِ
مَذْهَبِ الشَّيْخِ مُفْلِحِ الصَّيْمَرِيِّ الْبَصْرِيِّ فِي بَابِ مُهِمٍ مِنْ أَبْوَابِ فِقْهِ
الْمُعَامَلَاتِ وَهُوَ الْبَيْعُ، وَيُحْلِلُ آرَاءَهُ فِي ضَوْءِ كِتَابِهِ (غَايَةُ الْمَرَامِ فِي شَرْحِ
شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ)، وَفِي الدَّرَاسَةِ الثَّانِيَّةِ يَقِفُ الْبَاحِثُ عَلَى مَوْضُوعَةٍ مُهِمَّةٍ
مِنْ مَوْضُوعَاتِ التَّارِيخِ الْبَصْرِيِّ وَيَدْرُسُهَا عِبْرَ التَّحْلِيلِ الْجَدَلِيِّ لِمَوْقِفِ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي وَقْعَةِ الْجَمَلِ، وَكَيْفَ كَانَ يَتَعَامَلُ عليه السلام مَعَ نِظَامِ الْأَخْمَاسِ
بِصِفَتِهِ وَاقِعًا وَسِيَاسِيًّا / اجْتِمَاعِيًّا.

وَفِي حَقْلِ دِرَاسَاتِ عُلُومِ الْقُرْآنِ تُسَلِّطُ الدَّرَاسَةُ الثَّلَاثَةُ الضُّوْءَ عَلَى الدَّوْرِ
الْمُهْمِ لِلرَّوَايِ وَالْمُحَدِّثِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى الْجُهَنِيِّ الْبَصْرِيِّ (ت بَعْدَ ٢٠٩ هـ)،
الَّذِي يُعَدُّ أَحَدَ الرُّوَاةِ الْبَارِزِينَ فِي مَدْرَسَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام، وَتَحْلُلُ مَرْوِيَّاتِهِ
عَنِ الْأُئِمَّةِ: الصَّادِقِ وَالكَآظِمِ وَالرِّضَا عليهم السلام.

وَتَقِفُ الدَّرَاسَةُ الرَّابِعَةُ عَلَى صُورَةِ الْبَصْرَةِ الْمُتَنَوِّعَةِ فِي كِتَابِ (سَفَرِ نَامِهِ)،
مُحَاوَلَةً رَصْدَ أَبْعَادِهَا الدَّلَالِيَّةِ.

وَتَقْرَأُ الدَّرَاسَةُ الْخَامِسَةُ فِي الْمَتْنِ السَّرْدِيِّ لِلْقَاصِّ الْبَصْرِيِّ مُحَمَّدِ خَضِيرٍ
كَيْفِيَّةَ تَشَكُّلِ الْوَسْطِ الْمَكَانِيِّ وَالزَّمَانِيِّ، الَّذِينَ ارْتَبَطَا بِطَبِيعَةِ الْبَيْتَةِ الْبَصْرِيَّةِ،
فِي قِصَصِ مَجْمُوعَةِ (الْمَمْلَكَةِ السُّودَانِيَّةِ).

وَتَتَنَاوَلُ الدَّرَاسَةُ السَّادِسَةُ الْمَكْتُوبَةَ بِاللُّغَةِ الْإِنْجَلِيزِيَّةِ مَوْضُوعًا
طَرِيفًا وَحَدِيثًا يَسْتَكْشِفُ كَيْفَ تَعَكَّسُ اللُّغَةُ، وَالصِّبَاغَةُ، وَالكَرْمُ، الْهُوَيَّةُ

الاجتماعية للمجتمع البصري، عبر الاصطلاحات الخاصة بالطعام، محلاً
الوظائف البراغمية والثقافية للخطاب الطهوي في الطعام العراقي البصري
التقليدي، ومُعتمداً على المحادثات والأمثال والمنشورات الإلكترونية.

كَانَ رَجَاؤُنَا فِي هَذَا الْعَدَدِ أَنْ نَحْقُقَ -قَدْرَ الْإِمْكَانِ- التَّنَوُّعَ الْمُنْهَجِيَّ
والمَوْضُوعَاتِيَّ فِي مُقَابَرَةِ التُّرَاثِ الْبَصْرِيِّ، بِشَكْلِ يُحَرِّضُ عَلَى التَّوَجُّهِ إِلَى مُقَابَرَاتٍ
مُمَثِّلَةٍ أَوْ أَكْثَرَ جِدَّةٍ خِدْمَةً لثقافتنا الإسلامية.. واللهُ الْمُوفِّقُ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى.

رئيس التحرير

المحتويات

ملف العدد:

(المخطوط البصري: ملف في التحقيق ونقده) (٢٣٤-٢٣٣)

١- رسالة في التجويد للشيخ عبد الحسين بن جواد المبارك الجزائري
النجفي (ت ١٣٦٤ هـ) دراسة وتحقيق

م. د. أحمد جاسم محمد النجفي

٣٣

كلية التربية الأساسية / جامعة الكوفة

٢- رسالة في الأوزان (الدليل القطعي على انتظام القدر المرعي)

تأليف: آية الله السيد عدنان شبر الموسوي الغريفي

١١٥

تحقيق السيد خالد الحلو

٣- جهود مركز تراث البصرة في تحقيق التراث البصري ونشره (الوجيزة
الحقبة لمهذب الدين البصري: تحقيق وعرض ودراسة. مع محورية تعليم عملية
الاستنباط ومراحلها الفنية) نموذجاً

الشيخ يعقوب يعقوبي نجاد

١٤٧

الحوزة العلمية في قم المقدسة

٤- تنبيهات على تحقيق عبد السلام هارون (رسالة مناقب الترك) للجاحظ

أ. د. قاسم خلف مشاري

٢١١

كلية الآداب / جامعة البصرة / قسم اللغة العربية

الشيخ مفلح الصيمري البصري ومذهبه في اشتراط تقديم الإيجاب على القبول
في عقد البيع عرض ودراسة ونقد في ضوء صنعة الاستنباط

أ. د. محمود محمد جايد العيداني

٢٣٥

جامعة المصطفى العالمية / إيران / قم المقدسة / قسم الفقه والأصول

الولاءاتُ السِّيَاسِيَّةُ لأخماسِ البصرة في القرنِ الأوَّلِ الهجريِّ، قراءةٌ تحليليَّةٌ سياقيَّةٌ
في البنيةِ القبليَّةِ واختباراتِ الولاءِ من خلالِ حربِ الجَمَلِ
أ.د. أحمد حسين الصَّفَّار

٣٠٧

مانشستر / بريطانيا

الرَّأوي والمُحدِّثُ البصري حَمَّادُ بنُ عيسى الجُهَني، وأثرُ مروياتِهِ على الفِقهِ الإماميِّ
أ.م.د. مُرتضى جواد عوَّاد المدوَّح

٣٧٣

جامعةُ البصرة - كليَّةُ التربيَّةِ للعلومِ الإنسانيَّةِ - قِسمُ علومِ القرآنِ والتَّربيَّةِ الإسلاميَّةِ

صُورَةُ البصرةِ في كِتَابِ (سفرنامه) للرَّحالةِ حميدِ الدِّينِ ناصرِ بنِ خُسرٍ والقباديانيِّ
(دراسةٌ صورولوجيَّةٌ)

أ.د. رَسولُ بلاوي - عليِّ رضا پريزن

٤٢٥

قِسمُ اللُّغةِ العربيَّةِ وآدابها، جامعةُ الشَّهيدِ تَشَمَّرانِ أهواز، أهواز، إيران

الوَسَطُ بوصفِهِ بنيةٌ سرِّديَّةٌ، دراسةٌ دلاليَّةٌ لِعوالمِ العُمُوضِ في مَجْمُوعَةِ (المَمْلَكَةُ
السُّوداءِ)

أ.م.د. نُوري حَسَّاني علوانُ

٤٥٥

كُليَّةُ الآدابِ / جامعةُ الفَرَقِديِّينِ

**Pragmatic Functions of Culinary Discourse in Traditional Basri Iraqi
Food: A Cultural Linguistic Perspective**

Lecturer: Alyaa Hadi Salim

Center of Basra and Arab Gulf Studies, University of Basra

21

ملف العدد

(المخطوط البصري: ملف في التحقيق ونقده)

- ١- رسالة في التجويد للشيخ عبد الحسين بن جواد المبارك الجزائري النجفي (ت ١٣٦٤هـ): دراسة وتحقيق.
- ٢- رسالة في الأوزان (الدليل القطعي على انتظام القدر المرعي).
- ٣- جهود مركز تراث البصرة في تحقيق التراث البصري ونشره (الوجيزة الحقيقية لمهدب الدين البصري: تحقيق وعرض ودراسة. مع محورتي تعليم عملية الاستنباط ومرآتها الفنية) أنموذجاً.
- ٤- تنبيهات على تحقيق عبد السلام هارون (رسالة مناقب الترك) للباحث.

الرَّأوي وَالمُحدِّثُ البَصري حَمَّادُ بنُ عيسى الجُهَنِيّ

وَأثرُ مَروياتِهِ على الفِقهِ الإماميِّ

Basri Relater and Narrator Hammad bin Issa
Al-Jahany

and the Influence of his Recounts on Imami
Religious Jurisprudence

أ.م.د. مُرتضى جَواد عَوَّاد المُدَوِّح

جامعَةُ البَصْرَة - كَليَّةُ التَّربِيةِ للعلومِ الإنسانيَّة - قِسمُ علومِ
القرآنِ والتَّربِيةِ الإسلاميَّة

Dr. Murtadha J.A. Al-Al-Mudawwah. Assistant
Professor

Department of Qur'anic Studies, College of Education of
Human Sciences, University of Basrah.

مُلَخَّصُ الْبَحْثِ

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْبَحْثُ بِالْدِّرَاسَةِ وَالتَّحْلِيلِ شَخْصِيَّةَ الرَّاويِ وَالمُحَدِّثِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى الْجُهَنِيِّ الْبَصْرِيِّ (ت بعد ٢٠٩هـ)، وَهُوَ أَحَدُ الرَّوَاةِ الْبَارِزِينَ فِي مَدْرَسَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَوَأَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْإِجْمَاعِ الَّذِينَ وَثَّقَهُمْ كِبَارُ عُلَمَاءِ الرِّجَالِ، وَتَلَقَّى عَنِ الْأَثَمَةِ الصَّادِقِ وَالكَاظِمِ وَالرِّضَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. وَقَدْ رَكَّزَ الْبَحْثُ عَلَى تَوْثِيقِ سِيرَتِهِ، وَتَحْلِيلِ مَرْوِيَّاتِهِ، وَاسْتِجْلَاءِ الْأَثَرِ الَّذِي تَرَكَهُ فِي تَكْوِينِ الْبِنْيَةِ الْفِقْهِيَّةِ لِلْإِمَامِيَّةِ مِنْ خِلَالِ عَرْضِ رَوَايَاتِهِ فِي مُخْتَلَفِ الْأَبْوَابِ الْفِقْهِيَّةِ، كَالصَّلَاةِ، وَالحُمْسِ، وَالطَّهَارَةِ، وَالنِّكَاحِ، وَالحَجِّ وَغَيْرِهَا. مِنْ أَبْرَزِ مَا تَوَصَّلَ إِلَيْهِ الْبَحْثُ أَنَّ لِحَمَّادِ بْنِ عَيْسَى دَوْرًا أَسَاسِيًّا فِي نَقْلِ الْأَحَادِيثِ التَّأْسِيسِيَّةِ الَّتِي يَعْتَمِدُهَا الْفُقَهَاءُ فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ، وَمِنْهَا رَوَايَتُهُ التَّفْصِيلِيَّةُ فِي كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَكَذَلِكَ رَوَايَتُهُ فِي وَجُوبِ الحُمْسِ فِي الْمَوَارِدِ الحُمْسَةِ، وَقَدْ بَلَّغَتْ رَوَايَاتُهُ قُرَابَةَ (١٠٣٦ إِلَى ١٠٩٩) مَوْرَدًا، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى غِزَارَةِ عَطَائِهِ الْحَدِيثِيِّ وَسَعَةِ تَأْثِيرِهِ. كَمَا بَيَّنَّ الْبَحْثُ أَنَّ ثِقَةَ الْأَثَمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِهِ، وَتَوْثِيقَ كِبَارِ عُلَمَاءِ الرِّجَالِ لَهُ، تَجْعَلُ مِنْ دِرَاسَتِهِ نَمُودَجًا مَنَهْجِيًّا لِفَهْمِ أَثَرِ الرَّوَاةِ فِي تَشْكِيلِ الْفِقْهِ الْإِمَامِيِّ عَبْرَ الْعُصُورِ.

الكَلِمَاتُ الْمِفْتَاحِيَّةُ: حَمَّادُ بْنُ عَيْسَى الْجُهَنِيِّ، مَدْرَسَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ، الْفِقْهُ الْإِمَامِيُّ، عِلْمُ الرِّجَالِ، الرَّوَايَةُ، الْحَدِيثُ، التَّوْثِيقُ الرَّجَالِيَّ.

Abstract

This study seeks to explore and analyze the personality of the relater and narrator Hammad bin Issa Al-Jahany Al-Basri (died 209 of Hujra). He is one of the distinguished relaters of Ahlulbayt School. He is also one of the highly accredited Unanimity Fellows group. He was educated at the hands of Imam Al-Sadeq, Imam Al-Kadhem and Imam Al-Ridha. The study sheds light on his biography, analyzes his recounts and shows his contributions to the religiously doctrinal structure of the Imamate through his recounts on prayer, khums, cleanliness, marriage, pilgrimage, etc.

It is concluded that Hammad bin Issa has played a key role in conveying the foundational hadiths (Prophet traditions), used later on by jurists in devising judgments. His recounts amounted to 1036 - 1099, a proof of his rich contribution and deep influence. Besides, Imams' trust in his recounts, makes him a model to understand the effect of relaters in shaping Imamate jurisprudence in all times.

Key Words: Hammad bin Issa Al-Jahany; Ahlulbayt School; Imamate Jurisprudence; Unanimity Fellows; Relater; Hadeeth; Prophet's Prayer; Jurisprudent Recounts.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين كما هو أهله، وكما يستحقه وينبغي لجلال وجهه الكريم، والصلاة والسلام على أشرف خلقه من بريته محمد وآله الميامين، سادات الخلق أجمعين من الأولين والآخرين، صلاة دائمة متواصلة، لا مقطوعة ولا ممنوعة إلى يوم الدين وأبد الأبدين.

أجمعت الأمة الإسلامية على أهمية السنة النبوية المطهرة، وأنها المصدر الثاني للشريعة الإسلامية بعد القرآن الكريم الذي يعد المصدر الأول والمرجع الأساس للأحكام الشرعية عند المسلمين جميعاً، وأن أقوال المعصومين عليهم السلام من أئمة أهل البيت عليهم السلام وأفعالهم - لاسيما عند الإمامية - هي بمثابة السنة النبوية الشريفة في الحجية وكونها من مصادر التشريع، وأن المأثورات التي وصلت إلينا عن الرسول صلى الله عليه وآله وخلفائه وأوصيائه الأئمة المعصومين عليهم السلام هي كنوز لا تقدر بثمن، وميراث عظيم للأمة، كله ينبع دُرر و لآلى، ومعادن ذهب خالص يؤصلنا إلى مصدر الوحي والشريعة السمحاء وإلى النعيم، وأن العقل الحصيف والنقل المنيف يحكمان بذلك، وكان الحديث طوال خمسة عشر قرناً من تاريخ المسلمين إلى جانب القرآن مصدراً تشريعياً لبيان معالم الشريعة وفهم الدين، وقد لعب الرواة دوراً مهماً في الربط بين المسلمين وبين معارف دينهم وقيمهم التي يؤمنون بها عبر نقلهم الحديث والحفاظ عليه وصونه ورعايته بكل أمانة ودقة، ولولا جهودهم وما بذلوه في نقل الحديث وتدوينه؛ لضاع كثير من التراث الإسلامي والمعرفي والحديثي عن الأمة الإسلامية والإنسانية جمعاء، ومن هؤلاء الرواة والمحدثين الذين كان لهم باع كبير ودور رئيس في نقل جزء من التراث

الإسلامي والحديثي إلى الأجيال المتعاقبة؛ الفقيه والمحدّث والرّواي البصريّ حمّاد بن عيسى الجُهني، الذي كان ثقةً في حديثه، صدوقاً، سَمِعَ من أبي عبد الله الإمام الصادق عليه السلام سبعين حديثاً، ودعا له الإمام الكاظم عليه السلام عندما طلبَ منه حمّاد بن عيسى أن يدعو له بأن يرزقني الله داراً، وزوجةً، وولداً، وخادماً، والحجّ في كلِّ سنة، فقال الإمام عليه السلام: اللهم صلِّ على محمدٍ وآل محمدٍ وارزقه داراً، وزوجةً، وولداً، وخادماً، والحجّ خمسين سنة، وبالفعلِ حقّقَ اللهُ له ذلك ببركةِ دعاء الإمام عليه السلام، وقد أجمعتِ العصابةُ على تصحيح ما يصحّ عنه وتصديقه لما يقول، وأقرّوا له بالفقه على حدِّ تعبير الكثبي في رجاله^(١). ولأهمية هذا المحدّث الفقيه والرّواي الكبير سوف نسلطُ الضوءَ على شخصيته ودوره وأثر مروياته على الفقه الإمامي عبر محاور البحث الآتية إن شاء الله تعالى.

يُعدُّ حمّاد بن عيسى الجُهني من أبرز الرواة الثقات في التراث الإسلامي، وخاصةً في المذهب الإمامي، حيثُ يحتلُّ مكانةً مرموقةً بوصفه من رجال الحديث الذين نقلوا الروايات عن الأئمة المعصومين. وتتمجّل أهمية دراسة شخصيّة حمّاد بن عيسى الجُهني في عدّة جوانب ترتبطُ بنقل الحديث وتوثيق الروايات، وكذلك بتأثيره على تجربة الفكر الإسلامي، وخبرته في النقل.

وفي الجملة، فمن الضروري فهم التاريخ الشامل الذي عاش فيه حمّاد بن عيسى.

أولاً: كان حمّاد من رواة القرنين الثاني والثالث الهجريين، وهو العصر الذي شهد نشوء المدارس الفقهية والمذهبية، وكان من بين المؤثّقين الذين نقلوا العلم من الإمامين جعفر الصادق وموسى الكاظم عليهما السلام، مما يعني أنّه على دراية قويّة

بالمرويات وبتاريخ الإسلام.

ثانياً: يُعدَّ حَمَّادُ بنِ عَيْسَى من «الثقات»، وهو مُصْطَلَحٌ يُسْتَعْمَلُ في عِلْمِ الرِّجَالِ لوصفِ الرُّوَاةِ الذين يَتَّصِفُونَ بالموثوقية في نقلِ الأحاديث. وحظوا على شهادات علماء الرجالِ مثل النَّجاشِيِّ والشيخِ الطُّوسِيِّ والكشِيِّ، وخاصَّةً حَمَّادٍ من الرواة الذين حظوا بدُعاءِ الأئمةِ والعلماءِ على حدِّ سواء، مما يزيدُ من أهمية الروايات التي نقلها. فدراسةُ هذه الشخصية تُسهمُ في تحقِّقِ الروايات التي وصلتنا، والتأكد من صحة صدورها من الأئمة المعصومين.

ثالثاً وأخيراً: تأتي الأهمية العلمية لدراسة شخصية حَمَّادِ بنِ عَيْسَى الجُهَنِيِّ الشخصية، من انتمائها إلى الجزء الأوسع من دراساتِ علمِ الرجالِ والحديث، إذ لا يمكن بناءُ علمٍ متينٍ من دونِ التَّحَقُّقِ من مصداقية الرواية والطرق التي تُنقلُ بها الأحاديث. والتحقُّقُ من الكتبِ والوثائقِ، والطُّرُقِ التي وثَّقته في نقلِ الرواية وصدقها، والأشخاص الذين شهدوا له بالوثاقة ووزنهم العلمي، ولأنَّ التراثَ الحديثيَّ والفقهِيَّ يعوَّلُ عليه في استنباطات الفقهاء واستخراج الأحكام الشرعية، لا بدَّ من التأكيد من صحة النَّاقلين له ووثافتهم وتمييزهم، لذا ينبغي التأملُ في الروايات والرواة وشؤونها.

ولأهميَّةِ هذا المحدثِ الفقيهِ والراوي الكبير ودوره في النقلِ والرواية سوف نسلطُ الضوءَ على شخصيته ودوره وأثر مروياته عن أئمة أهل البيت عليهم السلام - التي تبلغُ ما يقارب ١٠٣٦ مورداً^(٢) أو ما يقرب ١٠٩٩^(٣) - على الفقه الإمامي من خلال الوصف والتحليل ومحاور البحث الآتية إن شاء الله تعالى.

المبحث الأول: السيرة الذاتية لحماد بن عيسى الجهني

المطلب الأول: نسبه ونشأته:

حماد بن عيسى بن عبدة بن الطفيل الكوفي، وقيل: الواسطي، المعروف بغريقي الجحفة، وكنيته: أبو محمد^(٤) الجهني البصري^(٥)، وقال النجاشي: قيل عربي، أصله الكوفة وسكن البصرة^(٦). وقال عنه الشيخ الطوسي في رجاله: بصري^(٧)، توفي حماد بن عيسى غريقاً في السيل بالجحفة (بين مكة والمدينة المنورة)، فعرف بغريقي الجحفة وذلك سنة ٢٠٩هـ وقيل سنة ٢٠٨هـ، بعد أن عاش أكثر من تسعين أو سبعين سنة، وقيل: غرق في السيل بوادي قناة (بين مكة والمدينة المنورة)^(٨). وقال عنه النجاشي: «حماد بن عيسى أبو محمد الجهني: مولى، وقيل عربي، أصله الكوفة سكن البصرة، وقيل: إنه روى عن أبي عبد الله عليه السلام عشرين حديثاً، وأبي الحسن والرضا عليهما السلام، ومات في حياة أبي جعفر الثاني عليه السلام، ولم يحفظ عنه رواية عن الرضا ولا عن أبي جعفر عليهما السلام، وكان ثقة في حديثه، صدوقاً، قال: سمعت من أبي عبد الله عليه السلام سبعين حديثاً، فلم أزل أدخل الشك على نفسي، حتى اقتصرت على هذه العشرين، وله حديث مع أبي الحسن موسى عليه السلام في دُعائه بالحج، وبلغ من صدقه أنه روى عن جعفر بن محمد، وروى عن عبد الله ابن المغيرة، وعبد الله ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، له كتاب الزكاة أكثره عن حريز، وبشير، عن الرجال. أخبرنا به الحسين بن عبدة الله، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن سفيان، قال: حدثنا حميد بن زياد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن غالب قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الزعفراني عن حماد به. وكتاب الصلاة له. أخبرنا محمد بن

جعفر، عن أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن الحسن بن فضال، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن مُحَمَّد بن ناجية قال الحسن بن فضال. ورجلٌ يقرأ عليه كتابَ حَمَّادٍ فِي الصَّلَاةِ. قال أحمد بن الحسين رحمته: رأيتُ كتابًا فيه عبرٌ ومواعظٌ وتنبهاتٌ على منافع الأعضاء من الإنسان والحَيوان، وفصولٌ من الكلام في التَّوحيد، وترجمة مسائل التلميد وتصنيفه عن جعفر بن محمد بن عليّ، وتحت الترجمة بخط الحسين بن أحمد بن شيبان القزويني التلميد حَمَّاد بن عيسى وهذا الكتابُ له، وهذه المسائل سأل عنها جعفرًا وأجابَه... ومات حَمَّاد بن عيسى غريقًا بوادي قناة وهو وادٍ يسيلُ من الشَّجرة إلى المدينة وهو غريقُ الجُحفة في سنة تسع ومائتين، وقيل سنة ثمانٍ ومائتين وله نيفٌ وتسعون سنة رحمته»^(٩)، وقال الشيخ الطوسي: «حَمَّاد بن عيسى الجُهَنِّي غريقُ الجُحفة، ثقةٌ، له كتابُ النوادر، وله كتابُ الزَّكاة، وكتابُ الصَّلَاةِ، أخبرنا بها عدَّةٌ من أصحابنا، عن أبي المفضل، عن ابن بطَّة، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن حَمَّاد، ورواه ابنُ بطَّة عن أحمد بن مُحَمَّد بن عيسى، عن عبد الرحمان بن أبي نجران، وعليّ بن حديد، عن حَمَّاد بن عيسى. وأخبرنا بها: ابنُ أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصَّفار، عن مُحَمَّد بن أبي الصَّهبان، عن أبي القاسم الكوفي، عن إسماعيل بن سهل، عن حَمَّاد»^(١٠).

المطلب الثاني: منزلته العلمية:

يُعدُّ حَمَّادٌ مِنْ أَصْحَابِ الْإِجْمَاعِ الَّذِينَ قَالَ عَنْهُمْ الْكُثِيُّ: «أَجْمَعَتِ الْعِصَابَةُ عَلَى تَصْحِيحِ مَا يَصِحُّ مِنْ هَؤُلَاءِ وَتَصْدِيقِهِمْ لَمَا يَقُولُونَ، وَأَقْرَوَالَهُمْ بِالْفَقْهِ، مِنْ دُونَ أَوْلَادِكَ السُّنَّةِ الَّذِينَ عَدَدْنَا هُمْ وَسَمَّيْنَا هُمْ، سِتَّةَ نَفَرٍ: جَمِيلُ بْنُ دِرَّاجٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْكَانٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، وَحَمَّادُ بْنُ عَيْسَى، وَحَمَّادُ بْنُ عَثْمَانَ، وَأَبَانُ بْنُ عَثْمَانَ»^(١١). وَقَالَ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ: «حَمَّادُ بْنُ عَيْسَى الْجُهَنِيُّ غَرِيقُ الْجُحْفَةِ، ثِقَةٌ، لَهُ كِتَابُ النَّوَادِرِ، وَهُوَ كِتَابُ الزَّكَاةِ، وَكِتَابُ الصَّلَاةِ، أَخْبَرْنَا بِهَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا»^(١٢)، وَوَثَّقَهُ مُعْظَمُ عُلَمَاءِ الرَّجَالِ^(١٣).

المبحث الثاني

منزلته عند علماء الرجال وعَدالته

المطلب الأول: منزلته عند علماء الرجال

مما لا شك فيه أن منزلته عظيمة ومتميزة عند علماء الرجال لا سيَّما علماء الإمامية كما أشرنا إلى بعضها، حسب ما تقدم من البحث عن منزلته العلمية، فأتضح جلياً وثاقته وأهمية مروياته ومكانته العلمية، وقد شهد بذلك معظم علماء الرجال، كما مرَّ في قول النَّجاشي، وقال عنه العلامة في خلاصة الأقوال: «حمَّاد ابن عيسى، أبو محمد الجهنِّي البصري، مولى، وقيل: عربي، أصله الكوفة وسكن البصرة، كان متحرِّراً في الحديث، روى عن أبي عبد الله عليه السلام عشرين حديثاً، وعن أبي الحسن والرِّضا عليهما السلام، ومات في حياة أبي جعفر الثاني ولم يحفظ عنه رواية عن الرِّضا عليه السلام ولا عن أبي جعفر عليه السلام. وكان ثقةً في حديثه صدوقاً»^(١٤).

وقال فيه الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ) في كتابه الفهرست قال: «حمَّاد بن عيسى الجهنِّي مولا هم، ثقة، له كتبٌ في الفقه، روى عنه جماعة كثيرة»^(١٥). فالطوسي يثبت وثاقته، ويُشير إلى كثرة الرواية عنه، مما يدلُّ على شهرته بين تلاميذ الحديث ويوثقه.

وقال فيه ابن داوود الحلي (ت ٧٠٧هـ) في رجاله: «ثقة، جليل، كثيرُ الرواية»^(١٦) وهذا التصريح يعزِّز مكانته بين الرواة المعتمدين في الفقه الإمامي. وقال العلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ) في خلاصة الرجال يقول: «ثقة، جليل، صدوقاً وكثيرُ الحديث». وصفه بالجلالة والثقة وكثرة الحديث، مما يجعله من الرواة

الأساسيين. وقال الوحيد البهبهاني (ت ١٢٠٦ هـ) في التعلّيقِ على منهجِ المقالِ قال: «أحدُ الأجلّاء، المشهورين بكثرةِ الرّواية، الممدوحين بالفقه والحديث». (١٧) وهذا يدلُّ على أنّه لم يكن مجرد راوٍ عادي، بل كان محدّثاً وفقهياً كبيراً.

المطلبُ الثّاني: مناقشةُ السّيّد الخوئيِّ في عدالته

يمكنُ الاكتفاءُ في ما يتعلّقُ بعدلته بما ذكره السّيّد الخوئيُّ رحمته (١٨) من نقاشٍ، وذلك في معجمِ رجالِ الحديث؛ حيثُ ذكر ما نصّه: «الأولى: قد يناقشُ في عدالةِ الرّجل بما عن كشف الغمّة، عن أمية بن عليّ القيسيِّ، قال: دخلتُ أنا وحمّادُ ابن عيسى على أبي جعفر (الجواد عليه السلام) بالمدينة لنودّعه، قال عليه السلام: لا تحركا اليومَ وأقيا إلى عد، فلمّا خرجنا من عنده قال لي حمّاد: أنا أخرجُ فقد خرج ثقلي، فقلت: أمّا أنا فأقيم، فخرج حمّاد فجري الوادي تلك الليلة فغرق فيه، وقبره بسيالة. فإنّ مخالفةَ نهي الإمام تُنافي العدالة.

والجوابُ عن ذلك:

أولاً: أنّ الرّوايةَ مُرسلةً لا يمكنُ الاعتناءُ عليها.

وثانياً: أنّ أمية بن عليّ القيسي لم تثبت وثاقته.

وثالثاً: أنّ الأمر من الإمام عليه السلام لم يُعلم كونه مولويّاً. ومخالفةُ الأمرِ الإرشادي

لا تُضُرُّ العدالة.

الثانية: أنّ صريحَ النّجاشيِّ والشيخ المفيد أنّ عمّر حمّاد بن عيسى كان نيفاً وتسعين سنة، ولكنّ الموجود في الكشيّ أنّه عاش نيفاً وسبعين سنة، والظاهرُ صحّةُ الأول، ولا يبعدُ التّحريفُ في عبارة الكشيّ، وذلك لأجلِ أنّه عاش بعد

أبي عبد الله عليه السلام أكثر من ستين سنة، وبما أنه سمع من أبي عبد الله عليه السلام أحاديث كثيرة، فلا محالة كان من الرجال المعتنى بشأنهم، فمن البعيد أنه سمع هذه الأحاديث وهو حدث السن.

الثالثة: أن صريح النجاشي أنه مات في زمان أبي جعفر عليه السلام سنة ٢٠٩ أو سنة ٢٠٨، وذكر الكشي والمفيد أيضاً أنه مات سنة ٢٠٩، ولكن المذكور في الكشي والاختصاص، وفي رجال الشيخ أنه عاش إلى زمان الرضا عليه السلام، وهذا الكلام ظاهر في عدم إدراكه زمان الجواد عليه السلام إلا أنه لا بد من حمله على خلاف ظاهره، بأن يُراد به أنه عاش إلى تمام زمان الرضا عليه السلام.

الرابعة: أن الكشي والشيخ المفيد ذكرا حديث حماد في دعاء أبي الحسن عليه السلام له بخمسين حجة، وأشار إليه النجاشي كما تقدم، ولكن العلامة ذكر أن من دعا له بالخمسين حجة هو أبو عبد الله عليه السلام، والظاهر أن هذا سهو منه تثني، وعن التحرير الطوسي مثل ما ذكره العلامة، وعليه فمنشأ السهو هو ابن طاووس تثني.

الخامسة: ذكر الكشي في ترجمة أحمد بن محمد بن عيسى (٣٧٣) عن نصر بن الصباح أنه قال فيما قال: وحماد بن عيسى وحماد بن المغيرة وإبراهيم بن إسحاق النهاوندي يروي عنهم أحمد بن محمد بن عيسى في وقت العسكري. أقول: لا معنى لهذا الكلام، فإن حماد بن عيسى لم يدرك زمان العسكري عليه السلام، وأما حماد ابن المغيرة فهو من أصحاب الباقر عليه السلام، فكيف يمكن رواية أحمد بن محمد بن عيسى عنه. والذي يهون الخطب أن نصر بن الصباح لا يعتنى بقوله بوجه.

السادسة: أن الشيخ روى بسنده عن صفوان وابن أبي عمير، وجميل بن دراج، وحماد بن عيسى، وجماعة ممن رويناه عنه من أصحابنا، عن أبي جعفر عليه السلام

وأبي عبد الله عليه السلام. التهذيب: الجزء ٥، باب الذبح، الحديث ٧٥٢. وظاهر هذا السند أن حماد بن عيسى قد أدرك أبا جعفر عليه السلام أيضاً وروى عنه، ولكن المقطوع به أن في السند تحريفاً، والصحيح عن جماعة ممن روينا عنه بدل جماعة ممن روينا عنه، وذلك فإن من ذكر في سند هذه الرواية لا يمكن روايتهم عن أبي جعفر الباقر عليه السلام، بل إن صفوان (بن يحيى) وابن أبي عمير لا يرويان عن أبي عبد الله عليه السلام أيضاً، على ما بيناه في ترجمة محمد بن أبي عمير. هذا وللشيخ إليه طرق كلها ضعيفة، وطريق الصدوق إليه: أبوه - رضي الله عنه - عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، ويعقوب بن يزيد، عن حماد بن عيسى الجهني. وأيضاً أبوه رضي الله عنه عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى. وأيضاً: أبوه - رضي الله عنه - عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عيسى بن عبيد، والحسن بن ظريف، وعلي بن إسماعيل بن عيسى، كلهم عن حماد بن عيسى، والطريق صحيح. ثم إن الشيخ لم يذكر طريقاً إليه في المشيخة، ولكن قلم الأردبيلي سها، فكتب أن طريق الشيخ إليه ضعيف في المشيخة، والفهرست. روى عن حريث عن أبي عبد الله عليه السلام، وروى عنه محمد بن أبي عمير. تفسير القمي: سورة الفاتحة، في تفسير قوله تعالى: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) «(١٩)».

المبحث الثالث: مرويات حمّاد بن عيسى الجُهنيّ

يمكنُ بيانُ ذلك من خلالِ المطالب الآتية:

المطلبُ الأوّل: تحقيقُ عددِ مروياتِهِ

عدّدُ الأحاديثِ التي رواها حمّاد أو وقعَ في سَنَدِ روايتها كثيرةٌ جدًّا تقربُ من ألفٍ وخمسمائةِ روايةٍ، وقيلَ أكثرُ أو أقلُّ وقد ذكرَ أنّ رواياته تبلغُ ما يقارب ١٠٣٦ موردًا^(٢٠) أو إلى ما يقرب ١٠٩٩^(٢١) كما في موسوعةِ تراثِ البصرة في كتابِ رِوَاةِ البصرة ورواياتِهِم الجزء الثالث. وذكرَ السَّيِّدُ الخوئيّ في مُعجمِهِ حيث قال: وقعَ بعنوانِ حمّاد بن عيسى في أسنادِ كثيرٍ من الرِّوَاياتِ، تبلغُ ألفًا وستةً وثلاثينَ موردًا^(٢٢).

المطلبُ الثاني: دقةُ النّقلِ وموثوقيّته

شهاداتُ علماءِ الرِّجالِ بحقِّهِ ووثاقتهِ وجلالتهِ كافيةٌ لأمّها تأكّدُ على دقةِ نقلِهِ ووثاقتهِ في نقلِ الأخبارِ والرِّوَاياتِ عن أهلِ بيتِ النَّبِيِّ الأطهارِ الذينَ عاصَرَهُمْ أو الذينَ نقلَ أخبارَهُمْ.

فقد وثّقه النَّجاشيُّ في كتابِهِ فقال: وكان ثقةً صدوقًا. ووصفُ النَّجاشيِّ له بالثقةِ دونَ تردّدٍ توثيقُ مهمٌ جدًّا لمكانتهِ العلميّةِ^(٢٣). ووثّقه شيخُ الطّائفةِ في فهرستِهِ الرَّجاليِّ حيث قالَ عنه: حمّاد بن عيسى الجُهنيّ، غريقُ الجُحْفَةِ، ثقةٌ^(٢٤) وذكره أيضًا في كتابِهِ الآخرِ رجالِ الطُّوسيِّ حيث قالَ عنه: حمّاد بن عيسى الجُهنيّ، بصريٌّ، ثقةٌ^(٢٥).

المطلب الثالث: التنوع في مروياته ومصادر رواياته:

رُوِيَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى الْبَصْرِيِّ رَوَايَاتٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكُتُبِ وَالْمَصَادِرِ الْمَعْتَبَرَةِ وَالْمُعْتَمَدَةِ، وَفِي مَجَالَاتٍ وَأَبْوَابٍ شَتَّى^(٢٦)، فَقَدْ رَوَى الْبَرْقِيُّ فِي كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ حَمَّادٍ وَفِي أَبْوَابِ شَتَّى مَا يَقْرُبُ مِنْ ٦٠ رَوَايَةً^(٢٧) وَرَوَى عَنْهُ صَاحِبُ كِتَابِ بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ الصَّفَّارِ (ت ٢٩٠هـ)، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَمَامِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام مَا يَقْرُبُ مِنْ ٥١ رَوَايَةً وَفِي أَبْوَابِ فِقْهِيَّةِ شَتَّى^(٢٨) وَرَوَى عَنْ - حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى - أَيْضًا كَالآتِي:

في تفسير القرآن

أَكْثَرَ مِنْ ٩٦ رَوَايَةً عَنْهُ، أَوْ هُوَ فِي طَرِيقِ إِسْنَادِهَا فِي كُتُبٍ مُهِمَّةٍ كَثِيرَةٍ لِعُلَمَاءِ أَجْلَاءٍ مِثْلِ الصَّفَّارِ، كَمَا قَلْنَا فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ الْكُبْرَى^(٢٩)، وَالْكُلَيْنِيُّ فِي الْكَافِي^(٣٠)، وَالصَّدُوقُ فِي كُتُبِهِ: عِلَلُ الشَّرَائِعِ^(٣١)، وَالتَّوْحِيدِ^(٣٢)، وَكَمَالِ الدِّينِ وَتَمَامِ النُّعْمَةِ^(٣٣)، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ^(٣٤)، وَثَوَابُ الْأَعْمَالِ^(٣٥)، وَكَذَا فِي كِتَابِ تَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ^(٣٦)، وَالغَيْبَةِ لِلطُّوسِيِّ^(٣٧)، وَفِي شَرْحِ الْأَخْبَارِ^(٣٨)، وَالتَّوَادِرِ^(٣٩)، وَقَرَبِ الْأَسْنَادِ^(٤٠).

في باب العقائد

وَرُوِيَ عَنْهُ مَا يَقْرُبُ مِنْ ١٤٦ رَوَايَةً، فِي كُتُبِ شَتَّى مُهِمَّةٍ مِثْلُ كِتَابِ الْكَافِي^(٤١)، وَالغَيْبَةِ^(٤٢)، وَالْمَحَاسِنِ^(٤٣)، وَالْخِصَالِ^(٤٤)، وَبَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ^(٤٥)، وَكَمَالِ الدِّينِ وَتَمَامِ النُّعْمَةِ^(٤٦)، وَالْأَمَالِيِّ^(٤٧)، وَعِلَلِ الشَّرَائِعِ^(٤٨)، وَالْإِمَامَةِ وَالتَّبَصُّرَةِ^(٤٩)، وَدَلَائِلِ الْإِمَامَةِ^(٥٠)، وَتَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ^(٥١)، وَأَلْقَابِ الرَّسُولِ

وعُتْرَتِهِ^(٥٢)، وَعُيُونُ الْمُعْجَزَاتِ^(٥٣)، وَفَرَحَةُ الْغُرَيِّ^(٥٤)، وَكِتَابُ الْاِخْتِصَاصِ^(٥٥)،
وَكَفَايَةُ الْأَثَرِ^(٥٦)، وَالْإِرْشَادُ^(٥٧)، وَشَرْحُ الْأَخْبَارِ^(٥٨)، وَالْيَقِينُ^(٥٩)، وَغَيْرُهَا.

مَا رُوِيَ عَنْهُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ

رَوَى ١٤ رَوَايَةً فِي كِتَابِ شَتَّى مِنْهَا: الْكَافِي^(٦٠) وَالْأَمَالِي^(٦١) وَالْمَحَاسِنُ^(٦٢)
وَالْتَوْحِيدُ^(٦٣) وَشَرْحُ الْأَخْبَارِ^(٦٤) وَتَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ^(٦٥).

رَوَايَاتُهُ فِي الْوُضُوءِ وَالتَّيْمُمِ

رَوَى ١٨ رَوَايَةً فِي الْوُضُوءِ وَالتَّيْمُمِ فِي مَصَادِرَ مُخْتَلَفَةٍ مِثْلَ: الْكَافِي^(٦٦)
وَالْمَحَاسِنِ^(٦٧) وَتَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ^(٦٨) وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ^(٦٩).

رَوَايَاتُهُ فِي الدَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ

رَوَى ١٦ رَوَايَةً فِي الدَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَرَدَتْ فِي كُتُبٍ، مِثْلَ: الْكَافِي^(٧٠)
وَالْتَهْذِيبِ^(٧١).

مَا رُوِيَ عَنْهُ فِي بَابِ الْغُسْلِ

رَوَى ١٨ رَوَايَةً فِي كِتَابِ شَتَّى، مِثْلَ: الْكَافِي^(٧٢)، وَتَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ^(٧٣)،
وَالْخِصَالِ^(٧٤).

مَا رُوِيَ عَنْهُ فِي أَحْكَامِ الْأَمْوَاتِ

٢٨ رَوَايَةً فِي كِتَابِ شَتَّى كَعَلَلِ الشَّرَائِعِ^(٧٥)، وَتَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ^(٧٦)، وَالْأَمَالِي^(٧٧)،
وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ^(٧٨)، وَكَمَالِ الدِّينِ وَتَمَامِ النِّعْمَةِ^(٧٩)، وَالْمَحَاسِنِ^(٨٠).

مَا رُوِيَ عَنْهُ فِي (الطَّهَارَةِ وَالنَّجَاسَةِ وَالْوُضُوءِ)

١٧ روايةً في كُتُبِ شَتَّى: كالكَافِي^(٨١)، وَتَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ^(٨٢)، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه^(٨٣).

مَا رُوِيَ عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ

مَا يَقْرُبُ مِنْ ١٤٤ رَوَايَةً فِي كُتُبِ شَتَّى: كالكَافِي^(٨٤)، وَالْخِصَالِ^(٨٥)، وَتَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ^(٨٦) وَالْأَرْبَعُونَ حَدِيثَ^(٨٧) وَقَرَبِ الْأَسْنَادِ^(٨٨) وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه^(٨٩) وَالْأَمَلِيُّ^(٩٠) وَعِلَلُ الشَّرَائِعِ^(٩١) وَمُسْتَطَرَفَاتِ السَّرَائِرِ^(٩٢).

مَا رُوِيَ عَنْهُ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَالْجُمُعَةِ

٣٧ رَوَايَةً وَرَدَتْ فِي كُتُبِ كَثِيرَةٍ كَالكَافِي، وَالْخِصَالِ، وَتَهْذِيبِ الْأَحْكَامِ، وَالْأَرْبَعُونَ حَدِيثَ، وَقَرَبِ الْأَسْنَادِ، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه، وَالْأَمَلِيُّ، وَعِلَلُ الشَّرَائِعِ، وَالْمَحَاسِنِ، وَمُسْتَطَرَفَاتِ السَّرَائِرِ^(٩٣).

مَا رُوِيَ عَنْهُ فِي صَلَاةِ الْمُسَافِرِ

مَا يَقْرُبُ مِنْ ١٤ رَوَايَةً فِي كُتُبِ شَتَّى، مِثْلَ: الْكَافِي، وَالْخِصَالِ، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه^(٩٤).

مَا رُوِيَ فِي بَابِ الصَّوْمِ

رَوَى ٣٤ رَوَايَةً فِي كُتُبِ شَتَّى^(٩٥).

مَا رُوِيَ فِي بَابِ الزَّكَاةِ

رَوَى ٦١ رَوَايَةً وَرَدَتْ فِي مَصَادِرَ مُتَنَوِّعَةٍ وَكَثِيرَةٍ^(٩٦).

مَا رَوَى فِي الخُمْسِ

رَوَى تِسْعَ رَوَايَاتٍ فِي الخُمْسِ وَرَدَتْ فِي كُتُبٍ كَثِيرَةٍ (٩٧).

مَا رَوَى فِي الحَجِّ

رَوَى ١٤٧ رَوَايَةً فِي الحَجِّ وَرَدَتْ فِي كُتُبٍ كَثِيرَةٍ وَمَصَادِرٍ مُتَنَوِّعَةٍ (٩٨).

مَا رَوَى فِي التَّجَارَةِ

رَوَى ٢٩ رَوَايَةً وَرَدَتْ فِي كُتُبٍ كَثِيرَةٍ (٩٩).

مَا رَوَى فِي النِّكَاحِ

رَوَى ٥٢ رَوَايَةً، وَرَدَتْ فِي مَصَادِرٍ مُتَنَوِّعَةٍ (١٠٠).

مَا رَوَى فِي الأَطْعِمَةِ وَالْأَشْرِبَةِ

رَوَى ٢٩ رَوَايَةً وَرَدَتْ فِي كُتُبٍ كَثِيرَةٍ (١٠١).

مَا رَوَى فِي الوَصِيَّةِ وَالْإِرْثِ

رَوَى ٢٢ رَوَايَةً وَرَدَتْ فِي كُتُبٍ مُتَنَوِّعَةٍ (١٠٢).

مَا رَوَى فِي القَضَاءِ وَالْحُدُودِ وَالدِّيَّاتِ

رَوَى ٢٩ رَوَايَةً وَرَدَتْ فِي كُتُبٍ وَمَصَادِرٍ مُتَنَوِّعَةٍ (١٠٣).

مَا رَوَى فِي طِبِّ الأُمَّةِ

رَوَى ٢٨ رَوَايَةً (١٠٤).

مَا رَوَى فِي المُتَفَرِّقَاتِ

رَوَى فِي أُمُورٍ مُتَفَرِّقَةٍ لَا تَخْصُ بِأَبًا مُعَيَّنًا: ٣٢ رَوَايَةً وَرَدَتْ فِي كُتُبٍ كَثِيرَةٍ (١٠٥).
وَهَذِهِ الْمَرْوِيَّاتُ الْمُتَفَرِّقَةُ أَمَّا عَنْهُ، أَوْ هُوَ فِي طَرِيقِ إِسْنَادِهَا وَهِيَ كَمَا لَاحِظْنَا فِي
شَتَّى الْمَجَالَاتِ وَالْأَبْوَابِ، يَمَّا يَدُلُّ عَلَى أَهْمِيَّةِ مَرْوِيَّاتِهِ وَدَوْرِهَا وَتَأْثِيرِهَا عَلَى الْفِقْهِ
وَالِاسْتِنْبَاطِ لِلْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الْفِقْهِ الْإِمَامِيِّ وَاهْتِمَامِ الْفُقَهَاءِ بِهَا رَوَاهُ.

المبحث الرابع: أثر مرويات حماد بن عيسى الجهني على الفقه الإمامي

لا شك أن لمرويات حماد الجهني أثراً كبيراً على الفقه والفقهاء وتراثيم مليء بروايات حماد واستنباطاتهم ومستنداتهم التي ترجع إلى مروياته في أبواب فقهية كثيرة كما تقدمت الإشارة إليه، حيث كما قلنا له كتب وروايات في شتى الأبواب الفقهية، وسنذكر نأذج منها، لا على التعيين من أبواب مختلفة، مع تحليلها وبيان أهميتها في الفقه، وأثرها في المطالب الآتية:

المطلب الأول: تحليل رواية حماد بن عيسى البصري عن كيفية

صلاة النبي ﷺ عن الإمام الصادق عليه السلام

أولاً: نصُّ الرواية ومصدرها، كما رواها الكليني في الكافي، الجزء ٣، ص ٣١١، كتاب الصلاة، باب ٢٠ افتتاح الصلاة والحد في التكبير، وما يقال عند ذلك، والرواية رقم ١١٧٠، الحديث الثامن، وكذا رواها الطوسي في التهذيب: الجزء ٢، باب كيفية الصلاة ووصفها، الحديث رقم ٥٧١، وأيضاً الصدوق في كتاب مَنْ لا يحضره الفقيه^(١٠٦) وصاحب وسائل الشيعة الخُر العاملي أورداه^(١٠٧)، فقد روي عن حماد بن عيسى، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام وصفه لكيفية صلاة النبي ﷺ. وهذه الرواية مشهورة في كتب الحديث والفقه الإمامي، ونصُّ الرواية كما في الكافي: «عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ يَا حَمَّادُ تُحْسِنُ أَنْ تُصَلِّيَ؟ قَالَ فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي أَنَا أَحْفَظُ كِتَابَ حَرِيزٍ فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ لَا عَلَيْكَ يَا حَمَّادُ قُمْ فَصَلِّ».

قَالَ فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْقِبْلَةِ فَاسْتَفْتَحْتُ الصَّلَاةَ فَرَكَعْتُ وَسَجَدْتُ.
فَقَالَ يَا حَمَّادُ لَا تُحْسِنُ أَنْ تُصَلِّيَ مَا أَفْبَحَ بِالرَّجُلِ مِنْكُمْ يَأْتِي عَلَيْهِ سِتُونَ سَنَةً أَوْ
سَبْعُونَ سَنَةً فَلَا يُقِيمُ صَلَاةً وَاحِدَةً بِحُدُودِهَا تَامَةً.

قَالَ حَمَّادُ فَأَصَابَنِي فِي نَفْسِي الذُّلُّ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَعَلَّمَنِي الصَّلَاةَ.
فَقَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ مُتَّصِبًا فَأَرْسَلَ يَدَيْهِ جَمِيعًا عَلَى فَخْدَيْهِ
قَدْ صَمَّ أَصَابِعُهُ وَقَرَّبَ بَيْنَ قَدَمَيْهِ حَتَّى كَانَ بَيْنَهُمَا قَدْرُ ثَلَاثِ أَصَابِعٍ مُنْفَرِجَاتٍ
وَاسْتَقْبَلَ بِأَصَابِعِ رِجْلَيْهِ جَمِيعًا الْقِبْلَةَ لَمْ يُحَرِّفْهَا عَنِ الْقِبْلَةِ وَقَالَ بِخُشُوعٍ اللَّهُ أَكْبَرُ.
ثُمَّ قَرَأَ الْحَمْدَ بِتَرْتِيلٍ وَقُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُمَّ صَبَرَ هُنَيْئَةً بِقَدْرِ مَا يَتَنَفَّسُ وَهُوَ قَائِمٌ
ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حِيَالًا وَجْهَهُ وَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَهُوَ قَائِمٌ.

ثُمَّ رَكَعَ وَمَلَأَ كَفَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ مُنْفَرِجَاتٍ وَرَدَّ رُكْبَتَيْهِ إِلَى خَلْفِهِ حَتَّى اسْتَوَى
ظَهْرُهُ حَتَّى لَوْ صُبَّ عَلَيْهِ قَطْرَةٌ مِنْ مَاءٍ أَوْ دُهْنٍ لَمْ تَزُلْ لَاسْتِوَاءِ ظَهْرِهِ وَمَدَّ عُنُقَهُ
وَعَمَّصَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ سَبَّحَ ثَلَاثًا بِتَرْتِيلٍ فَقَالَ سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ.

ثُمَّ اسْتَوَى قَائِمًا فَلَمَّا اسْتَمَكَنَ مِنَ الْقِيَامِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ كَبَّرَ وَهُوَ
قَائِمٌ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حِيَالًا وَجْهَهُ ثُمَّ سَجَدَ وَبَسَطَ كَفَيْهِ مَضْمُومَتِي الْأَصَابِعِ بَيْنَ يَدَيْ
رُكْبَتَيْهِ حِيَالًا وَجْهَهُ فَقَالَ سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلَمْ يَضَعْ
شَيْئًا مِنْ جَسَدِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ وَسَجَدَ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَعْظُمِ الْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَنَامِلِ
إِبْهَامِي الرَّجْلَيْنِ وَالْجَبْهَةِ وَالْأَنْفِ.

وَقَالَ سَبْعَةٌ مِنْهَا فَرُضَ يُسَجَدُ عَلَيْهَا وَهِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ وَأَنَّ
المَسَاجِدَ لله فَلَا تَدْعُوا مَعَ الله أَحَدًا وَهِيَ الْجَبْهَةُ وَالْكَفَّانِ وَالرُّكْبَتَانِ وَالْإِبْهَامَانِ
وَوَضْعُ الْأَنْفِ عَلَى الْأَرْضِ سُنَّةٌ.

ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَلَمَّا اسْتَوَى جَالِسًا قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قَعَدَ عَلَى فَخِذِهِ الْأَيْسَرِ وَقَدَّمَ ظَاهِرَ قَدَمِهِ الْأَيْمَنِ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْأَيْسَرِ وَقَالَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ وَسَجَدَ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ وَقَالَ كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى وَلَمْ يَضَعْ شَيْئًا مِنْ بَدَنِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ فِي رُكُوعٍ وَلَا سُجُودٍ وَكَانَ مُجَنِّحًا وَلَمْ يَضَعْ ذِرَاعِيهِ عَلَى الْأَرْضِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ عَلَى هَذَا وَيَدَاهُ مَضْمُومَتَا الْأَصَابِعِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي التَّشَهُدِ.

فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ التَّشَهُدِ سَلَّمَ فَقَالَ يَا حَمَّادُ هَكَذَا صَلَّ ^(١٠٨).

ثانياً: من حيث الاعتبار والسند فحمّاد بن عيسى البصري، ثقة ومكثر الحديث، لكن بعض العلماء أشاروا إلى أنه يعتمد أحياناً على رواية مختلف فيهم. ومع ذلك، هذه الرواية تعدّ صحيحة ومُتواترة لكثرة نقلها في كتب الحديث المعتمدة. والإمام الصادق عليه السلام: هو المصدر الأساس لهذه الرواية، وهو إمام معصوم على وفق العقيدة الإمامية، أي قوله حجة.

ثالثاً: من حيث المتن (المضمون) هذه الرواية تحتوي على عدّة أبعادٍ فقهية وروحيةٍ مهمّة وهي: التأكيد على أداء الصلاة وفق السنّة النبوية: الإمام الصادق عليه السلام أراد أن يعلم حمّاداً، ومن خلاله جميع المسلمين، كيفية أداء الصلاة الصحيحة كما كان يؤدّيها النبي صلى الله عليه وآله.

والتأكيد على أهميّة الخشوع والاطمئنان، فإنّ في الرواية تأكيداً على أنّ الركوع والسجود لا يجب أن يكونا مجرد حركاتٍ سريعة، بل يجب أن يتمّ أدائهما بـخشوعٍ واطمئنانٍ. وكذا ينبغي مراعاة الأحكام الشرعية في الصلاة، فالإمام بين طريقة رفع اليدين، وكيفية قراءة الفاتحة والسورة، وهو دليل على أنّ هذه

التفصيل ذات أهمية في الصلاة والفقهِ الإمامي، فضلاً عن التحذير من التساهل في الصلاة، حيث قال الإمام عليه السلام «مَا أَقْبَحَ بِالرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ قَدْ بَلَغَ كَذَا وَكَذَا وَلَا يُحْسِنُ الصَّلَاةَ» يدلُّ على أن تعلم الصلاة واجبٌ على كلِّ مسلمٍ، وأن الإهمال في ذلك أمرٌ مُستهجنٌ، وغيرها من الأمور التي أكَّد عليها.

رابعاً: أن الفوائد الفقهيَّة والأحكام الشرعيَّة المُستنبطة من الرواية كثيرةٌ، منها: استحبابُ رفع اليدين عند التكبير في الصلاة. ووجوبُ الاطمئنان في الرُّكوع والسُّجود. والتأكيد على قراءة سورة الفاتحة وسورة بعدها في الرُّكعة الأولى والثانية. ووجوبُ واستحبابُ بعض الأمور مثل الخُشوع والسكينة في الصلاة.

فالنَّتيجة المُستفادة من رواية حمَّاد بن عيسى البصري عن الإمام الصادق عليه السلام حول كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وآله تُعدُّ من الروايات الأساسيّة في الفقهِ الإمامي، وتُعطي نموذجاً عملياً لكيفية أداء الصلاة الصحيحة كما كان النبي يُصليها. وهي دليلٌ على أن الفقهِ الإمامي يعتمدُ في أحكامه على ما نُقل عن أهل البيت عليهم السلام بصفتهم المرجع التشريعي بعد النبي صلى الله عليه وآله، وأنَّ الفقهاء يعتمدون على روايات حمَّاد في استنباطاتهم^(١٠٩) واستدلالاتهم الفقهيَّة.

المطلب الثاني: تحليلُ رواية حمَّاد بن عيسى عن الإمام الكاظم حول

الخُمس

إنَّ هذه الرواية تلعبُ دوراً محورياً في استنباط الأحكام الفقهيَّة لباب الخُمس في الفقهِ الإمامي، وقد استند إليها الفقهاء مع بقية الروايات الماثلة والقريبة، لإثبات وجوب الخُمس في الموارد الخُمسة التي أشارت لها الرواية

حيث ذكرت، عن العبد الصالح قال: «الْحُمْسُ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ: مِنَ الْغَنَائِمِ، وَالْغَوْصِ، وَالْمَعَادِنِ، وَالكَنْزِ، وَمِنْ كُلِّ مَا يُفْضَلُ عَنِ الْمُؤَوَّنَةِ». هذه الأمور المذكورة في الرواية، التي سنذكر نصحها ونحللها بصورة مبسطة، كما أوردها الكليني في الكافي الشريف^(١١٠)، وكذا وردت في بقية المصادر المهمة والمعتبرة كالكتب الأربعة، فقد رواها الصدوق في مَنْ لا يحضره الفقيه^(١١١) والطوسي في التهذيب^(١١٢) والاستبصار^(١١٣) وصاحب الوسائل الحُرّ العاملي^(١١٤) وكذا صاحب المستدرک الميرزا النوري^(١١٥) وغيرهم من الأعلام في الكتب.

أولاً: نصّ الرواية كما أوردها الكليني

وهي كما أوردها الكليني كالآتي: (عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ قَالَ: الْحُمْسُ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ مِنَ الْغَنَائِمِ وَالْغَوْصِ وَمِنَ الْكُنُوزِ وَمِنَ الْمَعَادِنِ وَالْمَلَّاخَةِ يُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ هَذِهِ الصُّنُوفِ الْحُمْسُ فَيُجْعَلُ لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ وَيُقَسَّمُ الْأَرْبَعَةُ الْأَخْمَاسِ بَيْنَ مَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ وَوَلِي ذَلِكَ وَيُقَسَّمُ بَيْنَهُمُ الْحُمْسُ عَلَى سِتَّةِ أَسْهُمٍ - سَهْمٌ لِلَّهِ وَسَهْمٌ لِرَسُولِ اللَّهِ وَسَهْمٌ لِلَّذِي الْقُرْبَى وَسَهْمٌ لِلْيَتَامَى وَسَهْمٌ لِلْمَسَاكِينِ وَسَهْمٌ لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ فَسَهْمٌ لِلَّهِ وَسَهْمٌ لِرَسُولِ اللَّهِ لِأُولِي الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِاثَةٌ فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ سَهْمَانِ وَرِاثَةٌ وَسَهْمٌ مَقْسُومٌ لَهُ مِنَ اللَّهِ وَ لَهُ نِصْفُ الْحُمْسِ كَمَا وَنِصْفُ الْحُمْسِ الْبَاقِي بَيْنَ أَهْلِ بَيْتِهِ فَسَهْمٌ لِيَتَامَاهُمْ وَسَهْمٌ لِمَسَاكِينِهِمْ وَسَهْمٌ لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَا يَسْتَعْنُونَ بِهِ فِي سِتِّهِمْ فَإِنْ فَضَلَ عَنْهُمْ شَيْءٌ فَهُوَ لِلْوَالِي وَإِنْ عَجَزَ أَوْ نَقَصَ عَنِ اسْتِغْنَائِهِمْ كَانَ عَلَى الْوَالِي

أَنْ يُنْفِقَ مِنْ عِنْدِهِ بِقَدْرِ مَا يَسْتَعْنُونَ بِهِ وَإِنَّمَا صَارَ عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَهُمْ لِأَنَّ لَهُ مَا فَضَلَ عَنْهُمْ وَإِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ هَذَا الْخُمْسَ خَاصَّةً لَهُمْ دُونَ مَسَاكِينِ النَّاسِ وَأَبْنَاءِ سَبِيلِهِمْ عَوْضًا لَهُمْ مِنْ صَدَقَاتِ النَّاسِ تَنْزِيهًا مِنْ اللَّهِ لَهُمْ لِقَرَابَتِهِمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَرَامَةً مِنَ اللَّهِ لَهُمْ عَنْ أَوْسَاحِ النَّاسِ فَجَعَلَ لَهُمْ خَاصَّةً مِنْ عِنْدِهِ مَا يُغْنِيهِمْ بِهِ عَنْ أَنْ يُصَيِّرَهُمْ فِي مَوْضِعِ الذُّلِّ وَالْمُسْكِنَةِ وَلَا بَأْسَ بِصَدَقَاتِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ الْخُمْسَ هُمْ قَرَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ فَقَالَ وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَ هُمْ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْفُسُهُمُ الذِّكْرُ مِنْهُمْ وَ الْأُنثَى لَيْسَ فِيهِمْ مِنْ أَهْلِ بِيُوتَاتِ قُرَيْشٍ وَ لَا مِنْ الْعَرَبِ أَحَدٌ وَ لَا فِيهِمْ وَ لَا مِنْهُمْ فِي هَذَا الْخُمْسِ مِنْ مَوَالِيهِمْ وَ قَدْ تَحِلُّ صَدَقَاتُ النَّاسِ لِمَوَالِيهِمْ وَ هُمْ وَ النَّاسُ سَوَاءٌ وَ مَنْ كَانَتْ أُمُّهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَ أَبُوهُ مِنْ سَائِرِ قُرَيْشٍ فَإِنَّ الصَّدَقَاتِ تَحِلُّ لَهُ وَ لَيْسَ لَهُ مِنَ الْخُمْسِ شَيْءٌ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ وَ لِلْإِمَامِ صَفْوُ الْمَالِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ صَفْوَهَا الْجَارِيَةَ الْفَارِهَةَ وَ الدَّابَّةَ الْفَارِهَةَ وَ الثَّوْبَ وَ الْمُتَاعَ بِمَا يُحِبُّ أَوْ يَسْتَهَيِّ فذلِكَ لَهُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ وَ قَبْلَ إِخْرَاجِ الْخُمْسِ وَ لَهُ أَنْ يَسُدَّ بِذَلِكَ الْمَالِ جَمِيعَ مَا يَنْوِبُهُ مِنْ مِثْلِ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَنْوِبُهُ فَإِنْ بَقِيَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْءٌ أَخْرَجَ الْخُمْسَ مِنْهُ فَقَسَمَهُ فِي أَهْلِهِ وَ قَسَمَ الْبَاقِيَّ عَلَى مَنْ وَ لِي ذَلِكَ وَ إِنْ لَمْ يَبْقَ بَعْدَ سَدِّ النَّوَائِبِ شَيْءٌ فَلَا شَيْءَ لَهُمْ وَ لَيْسَ لِمَنْ قَاتَلَ شَيْءٌ مِنَ الْأَرْضِيِّينَ وَ لَا مَا غَلَبُوا عَلَيْهِ إِلَّا مَا اخْتَوَى عَلَيْهِ الْعَسْكَرُ وَ لَيْسَ لِلْأَعْرَابِ مِنَ الْقِسْمَةِ شَيْءٌ وَ إِنْ قَاتَلُوا مَعَ الْوَالِي لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَالِحَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَدْعَهُمْ فِي دِيَارِهِمْ وَ لَا يُهَاجِرُوا عَلَى أَنَّهُ إِنْ دَهَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَدُوِّهِ دَهَمٌ أَنْ يَسْتَنْفِرَهُمْ فَيَقَاتِلَ بِهِمْ وَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ وَ سُنَّتُهُ جَارِيَةٌ فِيهِمْ وَ فِي

غَيْرِهِمْ وَ الْأَرْضُونَ الَّتِي أَخَذَتْ عَنَوَهُ بِخَيْلٍ وَ رِجَالٍ فَهِيَ مَوْفُوهٌ مَتْرُوكَةٌ فِي يَدِ مَنْ يَعْمُرُهَا وَيُحْيِيهَا وَ يَقُومُ عَلَيْهَا عَلَى مَا يُصَالِحُهُمُ الْوَالِي عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِمْ مِنْ الْحَقِّ النَّصْفِ أَوْ الثُّلُثِ أَوْ الثُّلُثَيْنِ وَعَلَى قَدْرِ مَا يَكُونُ لَهُمْ صَلاَحًا وَ لَا يَضُرُّهُمْ فَإِذَا أُخْرِجَ مِنْهَا مَا أُخْرِجَ بَدَأَ فَأَخْرَجَ مِنْهُ الْعُشْرَ مِنَ الْجَمِيعِ مِمَّا سَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ سُقِيَ سَيْحًا وَ نِصْفَ الْعُشْرِ مِمَّا سُقِيَ بِالذَّوَالِي وَ النَّوَاضِحِ فَأَخَذَهُ الْوَالِي فَوَجَّهَهُ فِي الْجَهَةِ الَّتِي وَجَّهَهَا اللهُ عَلَى ثِنَايَةِ أَسْهُمٍ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينِ وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَ الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبِهِمْ وَ فِي الرِّقَابِ وَ الْغَارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ ثِنَايَةَ أَسْهُمٍ يَتَسَمُّ بَيْنَهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ بِقَدْرِ مَا يَسْتَغْنُونَ بِهِ فِي سَتِّهِمْ بِلا ضَيْقٍ وَ لَا تَقْتِيرٍ فَإِنْ فَضَلَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ رَدَّ إِلَى الْوَالِي وَ إِنْ نَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ وَ لَمْ يَكْتَفُوا بِهِ كَانَ عَلَى الْوَالِي أَنْ يَمُومَهُمْ مِنْ عِنْدِهِ بِقَدْرِ سَعَتِهِمْ حَتَّى يَسْتَغْنُوا وَ يُؤْخَذَ بَعْدُ مَا بَقِيَ مِنَ الْعُشْرِ فَيُقَسَّمُ بَيْنَ الْوَالِي وَ بَيْنَ شُرَكَائِهِ الَّذِينَ هُمْ عَمَالُ الْأَرْضِ وَ أَكْرَمَتُهَا فَيُدْفَعُ إِلَيْهِمْ أَنْصَابُهُمْ عَلَى مَا صَالِحُهُمْ عَلَيْهِ وَ يُؤْخَذُ الْبَاقِي فَيَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْزَاقَ أَعْوَانِهِ عَلَى دِينِ اللهِ وَ فِي مَصْلَحَةِ مَا يُتُوبُهُ مِنْ تَقْوِيَةِ الْإِسْلَامِ وَ تَقْوِيَةِ الدِّينِ فِي وَجْهِ الْجِهَادِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ مَصْلَحَةُ الْعَامَّةِ لَيْسَ لِنَفْسِهِ مِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ وَ لَا كَثِيرٌ وَ لَهُ بَعْدَ الْخُمْسِ الْأَنْفَالُ وَ الْأَنْفَالُ كُلُّ أَرْضٍ خَرِبَةٍ قَدْ بَادَ أَهْلُهَا وَ كُلُّ أَرْضٍ لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَ لَا رِكَابٍ وَ لَكِنْ صَالِحُوا صُلْحًا وَ أَعْطُوا بِأَيْدِيهِمْ عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ وَ لَهُ رُءُوسُ الْجِبَالِ وَ بَطُونُ الْأَوْدِيَةِ وَ الْأَجَامُ وَ كُلُّ أَرْضٍ مَيْتَةٍ لَا رَبَّ لَهَا وَ لَهُ صَوَافِي الْمُلُوكِ مَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ الْعُصْبِ لِأَنَّ الْعُصْبَ كُلَّهُ مَرْدُودٌ وَ هُوَ وَارِثٌ مِنْ لَا وَارِثَ لَهُ يَعُولُ مَنْ لَا حِيلَةَ لَهُ وَ قَالَ إِنَّ اللهَ لَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا مِنْ صُنُوفِ الْأَمْوَالِ إِلَّا وَ قَدْ قَسَمَهُ وَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ الْخَاصَّةَ وَ

الْعَامَّةَ وَالْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ وَكُلَّ صِنْفٍ مِنْ صُنُوفِ النَّاسِ فَقَالَ لَوْ عُدِلَ فِي النَّاسِ لَأَسْتَعْنَوْا ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْعَدْلَ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَلَا يَعْدِلُ إِلَّا مَنْ يُحْسِنُ الْعَدْلَ قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ صَدَقَاتِ الْبُؤَادِي فِي الْبُؤَادِي وَصَدَقَاتِ أَهْلِ الْخَضِرِ فِي أَهْلِ الْخَضِرِ وَلَا يَقْسِمُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ عَلَى ثَمَانِيَّةٍ حَتَّى يُعْطِيَ أَهْلَ كُلِّ سَهْمٍ ثُمْنًا وَلكِنْ يَقْسِمُهَا عَلَى قَدْرِ مَنْ يُخْضِرُ مِنْ أَصْنَافِ الثَّمَانِيَّةِ عَلَى قَدْرِ مَا يَقِيمُ كُلَّ صِنْفٍ مِنْهُمْ يُقَدِّرُ لِسُنَّتِهِ لَيْسَ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ مَوْفُوتٌ وَلَا مُسَمَّى وَلَا مُؤَلَّفٌ إِنَّمَا يَضَعُ ذَلِكَ عَلَى قَدْرِ مَا يَرَى وَ مَا يُخْضِرُهُ حَتَّى يَسُدَّ فَاقَةَ كُلِّ قَوْمٍ مِنْهُمْ وَ إِنْ فَضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَضْلٌ عَرَضُوا الْمَالَ جُمْلَةً إِلَى غَيْرِهِمْ وَ الْأَنْفَالُ إِلَى الْوَالِي وَ كُلُّ أَرْضٍ فَتَحَتْ فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى آخِرِ الْأَبَدِ وَ مَا كَانَ انْفِتَاحًا بِدَعْوَةِ أَهْلِ الْجُورِ وَ أَهْلِ الْعَدْلِ لِأَنَّ ذِمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ذِمَّةٌ وَاحِدَةٌ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ - الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ تَتَكَافَى دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ وَ لَيْسَ فِي مَالِ الْخُمْسِ زَكَاةٌ لِأَنَّ الْفُقَرَاءَ النَّاسِ جُعِلَ أَرْزَاقُهُمْ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ عَلَى ثَمَانِيَّةٍ أَشْهُمٍ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ وَ جُعِلَ لِلْفُقَرَاءِ قَرَابَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ نِصْفَ الْخُمْسِ فَأَعْنَاهُمْ بِهِ عَنْ صَدَقَاتِ النَّاسِ وَ صَدَقَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ وَوَيْلٌ الْأَمْرِ فَلَمْ يَبْقَ فَقِيرٌ مِنْ فُقَرَاءِ النَّاسِ وَ لَمْ يَبْقَ فَقِيرٌ مِنْ فُقَرَاءِ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَقَدْ اسْتَعْنَى فَلَا فَقِيرَ وَ لِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى مَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْوَالِي زَكَاةً لِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فَقِيرٌ مُحْتَاجٌ وَ لَكِنْ عَلَيْهِمْ أَشْيَاءٌ تُنَوِّبُهُمْ مِنْ وَجْهِهِمْ وَ هُمْ مِنْ تِلْكَ الْوُجُوهِ كَمَا عَلَيْهِمْ (١١٦).

ثانياً: الرواية من حيث السند

أما من حيث السند، فعليُّ بن إبراهيم القميّ من الأعلام المشهورين بالوثاقة، قال النجاشي: «ثقةٌ في الحديث، ثبت، مُعتمدٌ، صحيحُ المذهب»^(١١٧)، وذكره الشيخ الطوسي في الفهرست^(١١٨) وعده من المصنّفين المُعتبرين.

وأبوه إبراهيم بن هاشم، وإن لم يرد فيه نصّ توثيقي صريح من القدماء، إلا أن المشهور عند المتأخّرين توثيقه؛ قال الشيخ الأنصاري: «إبراهيم بن هاشم وإن لم يرد فيه توثيق خاص من القدماء، إلا أنه أول من نشر حديث الكوفيين في قم، وقد تلقاه القميون بالقبول»^(١١٩).

وأما حمّاد بن عيسى، فهو من أصحاب الإجماع الذين أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنهم، قال الكشي: «أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عن هؤلاء» ومنهم حمّاد بن عيسى^(١٢٠) وقال العلامة الحلي: «ثقةٌ، جليلُ القدر، كثيرُ الرواية»^(١٢١) واعتمد عليه المحقّق الحلي في موارد عديدة من المُعتبر^(١٢٢).

إلا أن هذه الرواية - مورد البحث - وردت بلفظ «عن بعض أصحابنا»، وهو ظاهر في الإرسال لعدم تسمية الراوي، مما يوجب ضعف السند أصولياً؛ قال السيّد الخوئي: «المُرَاد من بعض أصحابنا رجلٌ غيرُ مُعَيّن، وهذا إرسالٌ مُوجبٌ لضعف الرواية»^(١٢٣).

ولكنّ هذا الضعف مُنجبر بعمل الأصحاب؛ حيث اعتمد الفقهاء هذه الرواية في باب الخمس، قال الشيخ الأنصاري: «وإن كان في السند إرسالٌ، إلا أنه قد انجبر بعمل الأصحاب عليها»^(١٢٤). وقال المحقّق النراقي: «هذه الرواية

وإن كانت مُرسلةً، إلا أنها مشهورةٌ بين الأصحاب، وقد عملوا بها، فيُجبرَ ضَعْفُهَا»^(١٢٥) وصرح السيدُ مُحسِنُ الحَكِيم: «الخبرُ ضَعِيفٌ بالإرسال، إلا أنه مُنْجَبِرٌ بعملِ الأصحاب»^(١٢٦) وقرَّر السيدُ الحُوثِيُّ: «مع أن الروايةَ ضَعِيفَةً سَنَدًا، إلا أن اعتمادَ الأصحابِ عليها في مقامِ الاستنباطِ مُوجِبٌ للاطمئنانِ بِمضمونها»^(١٢٧).

ومن القرائنِ أيضًا أن عبارة «العبدُ الصَّالح» التي تردُّ في بعض الطُّرقِ في الكافي، يُقصدُ بها الإمامُ موسى بن جَعْفَرٍ عليه السلام، قالَ البَحْرَانِيُّ: «الظاهرُ أن المرادَ بالعبدِ الصَّالحِ هو موسى بن جَعْفَرٍ عليه السلام، كما هو اصطلاحُ الكليني»^(١٢٨).

وعليه، فإن الروايةَ وإن كانت مُرسلةً، إلا أن القرائنَ المحفوفةَ بها، وجبراتها بعملِ الأصحاب، واعتمادَ الفقهاءِ عليها في بيانِ مواردِ الحُمس، أوجبَ عدها في مقامِ الاستدلالِ. فقد أوردَها الحُرُّ العامليُّ في وسائلِ الشيعة^(١٢٩) في أصلِ أبوابِ الحُمس، واعتمدَ عليها المحققُ الحليُّ في شرائعِ الإسلام^(١٣٠)، وكذا العلامةُ الحليُّ في مُختلفِ الشيعة^(١٣١).

ثالثًا: دَلَالَةُ الْحَدِيثِ أَصُولِيًّا وَفَقْهِيًّا

دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى بَعْضِ الدَّلَالَاتِ وَالْمَوَارِدِ يُمكنُ أَنْ نُشيرَ إِلَى بَعْضِ مِنْهَا:

تَحْلِيلُ الْمَصَادِقِ الْمَذْكُورَةِ لِلْحُمْسِ إِلَى خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ كَمَا ذَكَرَ: «الْحُمْسُ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءٍ» هَذِهِ الْعِبَارَةُ حَصْرِيَّةٌ، تَعْنِي أَنَّ هَذِهِ الْمَوَارِدَ لَا تَخْرُجُ عَنْ نِطَاقِ وَجُوبِ الْحُمْسِ، مِمَّا يَجِدُّ مَوَارِدَ تَطْبِيقِهِ وَفَقًّا لِلرَّوَايَةِ. وَكَذَا ذَكَرَ الْغَنَائِمَ تَوَافِقًا مَعَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾^(١٣٢). وَهَذَا تَأْتِي أَمْهِيَّةُ التَّفْسِيرِ الْإِمَامِيِّ لِمَفْهُومِ «الْغَنِيمَةِ»، إِذْ لَا تُحْصَرُ بِالْغَنَائِمِ الْحَرْبِيَّةِ فَقَطْ، بَلْ

تَشْمَلُ كُلَّ فَائِدَةٍ مُكْتَسَبَةٍ شَرْعًا. أَضْفُفْ إِلَى ذَلِكَ ذَكَرَ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ مُحَمَّدٌ
عَنِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْغَوْصُ، وَيَشْمَلُ كُلَّ مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ بِجُهْدِ الْإِنْسَانِ، مِثْلَ
اللُّؤْلُؤِ، الْمَرْجَانِ، وَالدَّرَرِ.

أَخَذَ الْفَقْهُ الْإِمَامِيُّ بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ لِإِثْبَاتِ وَجُوبِ الْخُمْسِ عَلَى الْغَوْصِ، بِخِلَافِ
بَعْضِ الْمَذَاهِبِ السُّنِّيَّةِ الَّتِي لَمْ تَجْعَلِ الْغَوْصَ مَوْرَدًا لِلْخُمْسِ ^(١٣٣). وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
الْمَعَادِنَ وَتَشْمَلُ الذَّهَبَ، الْفِضَّةَ، الْحَدِيدَ، النَّحَاسَ، النَّفْطَ، وَكُلَّ الْمَوَارِدِ الْمَعْدِنِيَّةِ
الْأُخْرَى. فَالْفَقْهُ الْإِمَامِيُّ أَوْجَبَ فِيهَا الْخُمْسَ اسْتِنَادًا لِهَذِهِ الرَّوَايَةِ وَلِرَوَايَاتِ
أُخْرَى ^(١٣٤). وَكَذَا الْكَنْزُ وَهُوَ كُلُّ مَالٍ مَدْفُونٍ عَثَرَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَمْلُوكًا لِشَخْصٍ
مُعَيَّنٍ، كَمَا أَشَارَتِ الرَّوَايَةُ إِلَى وَجُوبِ الْخُمْسِ فِيهِ. وَأَشَارَتْ أَيْضًا إِلَى «كُلِّ مَا
يَفْضَلُ عَنِ الْمَوْنَةِ» وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ أَهَمُّ مَا يُمَيِّزُ الْفَقْهَ الْإِمَامِيَّ عَنِ بَقِيَّةِ الْمَذَاهِبِ فِي
بَابِ الْخُمْسِ. وَتَشْمَلُ أَرْبَاحَ الْمَكَاسِبِ، الرَّوَاتِبِ، التَّجَارَةَ، الْهَبَاتِ، أَيْ كُلِّ مَا يَبْقَى
بَعْدَ الْمَصَارِيفِ الصَّرُورِيَّةِ، مِمَّا يَجْعَلُ دَائِرَةَ الْخُمْسِ أَوْسَعَ بِكَثِيرٍ مِمَّا عَلَيْهِ فِي الْمَذَاهِبِ
السُّنِّيَّةِ الَّتِي حَصَرْتَهُ فِي غَنَائِمِ الْحَرْبِ. وَهَذِهِ النُّقْطَةُ أَثَارَتْ جَدَلًا كَبِيرًا بَيْنَ الْإِمَامِيَّةِ
وغيرهم، لِأَنَّ الْفَقْهَ السُّنِّيَّ لَا يُوجِبُ الْخُمْسَ عَلَى أَرْبَاحِ الْمَكَاسِبِ، بَيْنَمَا اعْتَمَدَ
فُقَهَاءُ الْإِمَامِيَّةِ هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَأَمثالها مِنَ الرَّوَايَاتِ فِي الْبَابِ لِإِثْبَاتِ ذَلِكَ ^(١٣٥).

رَابِعًا: أَثَرُ الرَّوَايَةِ فَقْهًا وَأُصُولًا عَلَى الْفَقْهِ الْإِمَامِيِّ

وَمَا يَسْتَفَادُ مِنَ الرَّوَايَةِ أَنَّهَا تُؤَسِّسُ لِمَفْهُومٍ جَدِيدٍ لِلْخُمْسِ، إِذْ يَوْسَعُ دَائِرَتَهُ
لِيَشْمَلَ الْأَرْبَاحَ وَالْمَكَاسِبَ، وَهَذَا خَارِجٌ عَنِ ظَاهِرِ آيَةِ الْأَنْفَالِ. وَبِنَاءً عَلَى ذَلِكَ،
اعْتَمَدَ الْفَقْهُ الْإِمَامِيُّ قَاعِدَةً أَنَّ الْغَنِيمَةَ لَا تَنْحَصِرُ بِالْغَنَائِمِ الْحَرْبِيَّةِ، بَلْ تَشْمَلُ

كَلَّ فَائِدَةٍ مَشْرُوعَةٍ. وَالرَّوَايَةُ نَصَّتْ عَلَى وَجوبِ الْخُمْسِ فِي خَمْسَةِ مَوَارِدٍ، وَهُوَ تَخْصِيصُ لِلآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾^(١٣٦). حَيْثُ يُوَسِّعُ مَفْهُومَ الْغَنِيمَةِ لِيَشْمَلَ الْغَوْصَ وَغَيْرَهُ كَمَا أَشْرْنَا سَابِقًا. فَالرَّوَايَةُ تُعَدُّ مِنْ الْأَدَلَّةِ اللَّيْبِيَّةِ الَّتِي يَعْتَمِدُهَا الْفُقَهَاءُ لِتَحْدِيدِ مَوَارِدِ الْخُمْسِ. وَذَكَرَ الْخُمْسُ فِي هَذِهِ الْمَوَارِدِ الْخُمْسَةَ يَدُلُّ عَلَى التَّأْسِيسِ وَلَيْسَ التَّكْيِيدُ، أَيَّ أَنَّ التَّشْرِيحَ لَمْ يَكُنْ مُقْتَصِرًا عَلَى غَنَائِمِ الْحَرْبِ فَقَطْ، مِمَّا يُجَالَفُ بَعْضُ الْإِتْجَاهَاتِ الْفِقْهِيَّةِ غَيْرِ الْإِمَامِيَّةِ.

وَتَوْسِيعُ مَفْهُومِ الْغَنِيمَةِ فِي الْفِقْهِ الْإِمَامِيِّ يَعْتَمِدُ هَذِهِ الرَّوَايَةَ لِتَوْسِيعِ مَوَارِدِ الْخُمْسِ، فَلَا يَقْتَصِرُ عَلَى غَنَائِمِ الْحَرْبِ كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي الْفِقْهِ السُّنِّيِّ، بَلْ يَشْمَلُ الْغَوْصَ، وَالرِّكَازَ، وَالْمَعَادِنَ، وَأَرْبَاحَ الْمَكَاسِبِ، وَالْكُنُوزِ.

وَأَغْلَبُ فَقْهَاءِ الْإِمَامِيَّةِ اسْتَدَلُّوا بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ وَأَمْثَالِهَا مِنَ الرَّوَايَاتِ أَمْثَالَ الشَّيْخِ الْمَفِيدِ فِي الْمُنْتَعَةِ^(١٣٧) وَالشَّيْخِ الطُّوسِيِّ^(١٣٨)، وَالْعَلَّامَةَ الْحَلِيَّ^(١٣٩)، وَالْمُحَقِّقَ الْحَلِيَّ^(١٤٠)، وَالشَّهِيدَيْنِ: الشَّهِيدَ الْأَوَّلَ، الشَّهِيدَ الثَّانِيَّ^(١٤١)، وَالسَّيِّدَ الْخُوئيَّ^(١٤٢)، وَالرُّوْحَانِيَّ^(١٤٣)، وَالسَّيِّدَ السَّيِّسْتَانِيَّ، وَغَيْرِهِمْ اعْتَمَدُوا هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَأَمْثَالِهَا لِإِبْطَاقِ تَعَدُّدِ مَوَارِدِ الْخُمْسِ وَبِنَاوِ أَحْكَامِهِمْ حَوْلَ الْخُمْسِ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ وَأَشْبَاهِهَا^(١٤٤).

وَهُنَاكَ رَوَايَاتٌ أُخْرَى تُؤَيِّدُ مَضْمُونَهَا مِثْلَ حَدِيثِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَوْلَ وَجوبِ الْخُمْسِ فِي الْكَنْزِ وَالْمَعَادِنِ^(١٤٥). وَقَامَ الْفُقَهَاءُ بِجَمْعِ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ وَعَدَّوْا ثَبُوتَ الْخُمْسِ فِي هَذِهِ الْمَوَارِدِ مَتَوَاتِرًا إِجْمَالًا، حَتَّى وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْأَسَانِيدِ ضَعِيفًا. وَبِسَبَبِ وَجُودِ قَرَائِنَ تَعْضُدُهَا، فَإِنَّ الْفُقَهَاءَ عَمَلُوا بِهَا عَلَى الرَّغْمِ مِنْ ضَعْفِ السَّنَدِ مِنْ جِهَةِ الْإِرْسَالِ. فَضَلًّا عَنَّا أَنْ سِيرَةَ الْمَشْرِعَةِ عَبْرَ الْعُصُورِ تَدُلُّ

على العمل بالخمُس في هذه الموارد. وإذا ما قارنَّاها بالفقه السُّنِّي، فهو يقتصر في وجوب الخمُس على الغنائم الحربيَّة فقط^(١٤٦) بناءً على ظاهر الآية، ويوجد خلافٌ بينهم في بعض الجُرئيات^(١٤٧)، بينما الفقه الإمامي يعدُّ هذه الروايات مُفسِّرةً لمفهوم «الغنيمة»^(١٤٨).

وتُثبتُ بعضُ المذاهبِ السُّنِّيَّةِ الخمُسَ في الرِّكاز، وعندهم خلافٌ في بعضِ الموارد الأخرى كما قلنا، لكنَّه لا يشملُ المعادنَ أو أرباحَ المكاسبِ كما في الفقه الإمامي^(١٤٩).

فالنتيجة أن الروايةَ المذكورةَ في عدَّةِ مصادرٍ شيعيَّةٍ أساسيَّةٍ، مثل (الكافي، التَّهذیب، الاستبصار، الفقيه) وهذا يجعلها أكثرَ اعتمادًا من النَّاحيةِ الفقهيةِ. وحتى لو كان بعضُ الأسانيدِ فيه ضعفٌ (مثل الإرسالِ في الكافي)، فإنَّ تعددَ مصادرِ الروايةِ يجبرُ ضعفَ السَّنَدِ. واستندَ جمعٌ كبيرٌ من الفقهاءِ الإماميةِ تقريباً إلى هذه الروايةِ في بيانِ حكمِ الخمُسِ وتحديدِ مواردِهِ كما أشرنا إلى بعضِ منهم في ما سبق. ممَّا يدلُّ على أهميتها الفقهيةِ واعتمادها عندَ الفقهاءِ الإماميةِ. فإنَّها حجَّةٌ بالقرائنِ والشواهدِ. ولها أثرٌ كبيرٌ في توسيعِ دائرةِ الخمُسِ في الفقه الإمامي، وأصبحتُ من الأدلَّةِ المعتمدةِ لدى الفقهاءِ. واستندَ الفقهاءُ إليها مع بقيةِ الرواياتِ لإثباتِ وجوبِ الخمُسِ في المواردِ الخمسةِ المذكورة. وبذلك، فإنَّ هذه الروايةَ تلعبُ دوراً محورياً في استنباطِ الأحكامِ الفقهيةِ لبابِ الخمُسِ في الفقه الإمامي^(١٥٠).

الْخَاتِمَةُ وَالنَّتَائِجُ

يُعَدُّ حَمَّادُ بْنُ عَيْسَى الْجُهَنِيُّ مِنْ أَعْمَدَةِ الْحَدِيثِ فِي مَدْرَسَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَهُوَ نَمُودَجٌّ لِلرَّوَايَةِ الْفَقِيهِةِ الثَّقَّةِ الَّذِي اجْتَمَعَتْ فِيهِ صِفَاتُ الصِّدْقِ، وَالذِّقَّةِ، وَالزُّهْدِ، وَالْفَقَاهَةِ، مَا جَعَلَهُ مَصْدَرًا مَوْثُوقًا لِلرَّوَايَةِ، وَمَعِينًا لَا يَنْضَبُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ. وَقَدْ لَعِبَتْ مَرْوِيَّاتُهُ دَوْرًا أَسَاسِيًّا فِي تَكْوِينِ التُّرَاثِ الْحَدِيثِيِّ وَالْفَقْهِيِّ الْإِمَامِيِّ، اعْتَمَدَ عَلَيْهَا الْفُقَهَاءُ وَالْمُحَدِّثُونَ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ.

وَلِذَلِكَ، فَإِنَّ دِرَاسَةَ أَثَرِ مَرْوِيَّاتِ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى لَيْسَتْ مُجْرَدَ تَتَبُّعٍ لِسِيرَتِهِ، بَلْ هِيَ دِرَاسَةٌ لِبُنْيَةِ الْفَقْهِ الْإِمَامِيِّ مِنَ الدَّخْلِ، وَفَهْمِ كَيْفِ نَقْلِ التَّشْرِيعِ مِنَ الْمَعْصُومِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إِلَى الْأُمَّةِ. وَهُوَ مَا يُؤَكِّدُ عَلَى أَهْمِيَّةِ الْبَحْثِ فِي طَبَقَاتِ الرُّوَايَةِ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ لَا يُبْنَى فَقَطْ عَلَى الْمَتْنِ، بَلْ عَلَى السَّنَدِ، وَالرِّجَالِ، وَالثَّقَّةِ، وَالدَّرَايَةِ.

وَمِنْ هُنَا، فَإِنَّ إِعَادَةَ قِرَاءَةِ تَرَاثِ الْمُحَدِّثِينَ الْكِبَارِ مِثْلَ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، وَتَجْدِيدَ النَّظَرِ فِي آثَارِهِمْ، يُعَدُّ ضَرُورَةً عِلْمِيَّةً تُسَهِّمُ فِي إِثْرَاءِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَتَعْزِيزِ الثَّقَّةِ بِمَصَادِرِ التَّشْرِيعِ الْإِمَامِيِّ، وَتَفْتِاحِ آفَاقٍ أَوْسَعِ لِفَهْمِ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الرُّوَايَةِ وَالْفَقْهِ، بَيْنَ الْأَثَرِ وَالنَّظَرِ.

وَاطْصَحَتْ لَنَا جُمْلَةٌ مِنَ النَّتَائِجِ الْمُهْمَّةِ الَّتِي تَبَيَّنَ مَنَزَلَتَهُ، وَأَثَرَهُ الْكَبِيرَ فِي نَقْلِ الرُّوَايَةِ، وَصِيَاغَةِ الْفَقْهِ الْإِمَامِيِّ. وَفِيهَا يَلِي أَبْرَزُ مَا خَلَصَ إِلَيْهِ الْبَحْثُ:

حَمَّادُ بْنُ عَيْسَى مِنْ أَبْرَزِ رَوَاةِ الْإِمَامِيَّةِ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ الْهَجْرِيِّ، عُرِفَ بِكَثْرَةِ رَوَايَتِهِ وَذِقَّتِهِ فِي النَّقْلِ، وَوَثَاقَتِهِ عِنْدَ كَافَةِ عُلَمَاءِ الرِّجَالِ، حَتَّى عَدَّهُ الْكَشِيَّ

من أصحاب الإجماع الذين تُقبل رواياتهم ولا يُسأل عنهم. بلغ عدد رواياته أو ما وقع في طريقها ما بين ١٠٣٦ إلى ١٠٩٩ مورداً بحسب تتبع المصادر الرجالية والحديثية، مما يدل على سعة مروياته وانتشار أثره في كتب الحديث والفقهِ الإمامي.

حظي حمادٌ بتوثيقٍ جماعيٍّ من كبار الرّجالين، أمثال: النّجاشي، والطّوسي، والكشي، والعلامة الحلي، والمآقاني، وغيرهم، وثبتت فيه صفاتٌ، مثل: ثقةٌ، صدوقٌ، جليلٌ، كثيرٌ الحديث، فقيهٌ، ممدوحٌ، وهو ما يدلُّ على ثبات شخصيته العلميّة، وتفوّقه في النّقل والرّواية.

من أهمّ رواياته المؤثّرة في الفقهِ، روايته عن الإمام الصادق عليه السلام في بيان كيفية صلاة النبي صلّى الله عليه وآله، وهي روايةٌ جامعّةٌ وصفها العلماء بأنّها مرجعٌ تفصيليٌّ لتعليم الصّلاة وفق منهج أهل البيت عليهم السلام، وتُستند إليها في أبواب الطّهارة والصّلاة والآداب الفقهيّة.

كما كانت روايته عن الإمام الكاظم عليه السلام في بيان الموارِد الخمسة لوجوب الخمس، من الرّوايات الأساسيّة التي استند إليها الفقهاء في بناء الأحكام الخاصّة بالخمس، ممّا يبرز أثره في فقهِ المعاملات والماليّات.

تنوّعت رواياته لتشملّ مُعظم أبواب الفقهِ: الطّهارة، الصّلاة، الزّكاة، الصّوم، الخمس، الحج، النّكاح، القضاء، الطّب، العقائد، وغيرها، وهو ما يبيّن عمق حضوره في نقل الفقهِ الإماميِّ بجميع أبوابه.

ظهر من خلال الرّوايات أنّه كان على صلةٍ وثيقةٍ بالأئمة الصّادق والكاظم والرّضا عليهم السلام، ونقل أنّ الإمام الكاظم دعا له دعاءً استُجيب، كما في الرّواية

المشهوره، ممّا يدلُّ على مكانته الخاصّة عند أهل البيت عليهم السلام.
يدلُّ وصفه بـ«غريق الجحفة» على خاتمة مأساوية مؤثقة تاريخياً، حيث تُوفي
غريقاً في أثناء سفره، بعد أن عاش حياةً طويلةً جاوزت التسعين عاماً، قضّاها
في خدمة الحديث ونقله.

الهوامش

- ١- انظر: الطوسي: محمد بن الحسن، اختيار معرفة الرجال المعروف برجال الكشي ج ١ / ٣٧٥ .
- ٢- الترابي، الموسوعة الرجالية الميسرة، ص ١٧٤ .
- ٣- انظر: الغزي، علي سعدون، رواة البصرة ورواياتهم، موسوعة تراث البصرة، العتبة العباسية المقدسة، م دار الكفيل، ط ١، ج ٣، ص ٥، باب ٧١ محمد بن عيسى .
- ٤- الشبستري، الفائق في رواة أصحاب الإمام الصادق، ج ١، ص ٤٦٦ .
- ٥- الطوسي، رجال الطوسي، ص ١٨٧ .
- ٦- النجاشي، رجال النجاشي، ص ١٤٢ .
- ٧- الطوسي: رجال الطوسي، رقم ٤٩٧٠، ص ٣٣٤ .
- ٨- الشبستري، الفائق في رواة أصحاب الإمام الصادق، ج ١، ص ٤٦٦ - ٤٦٧ .
- ٩- النجاشي، رجال النجاشي، رقم ٣٧٠، ص ١٤٢ .
- ١٠- الطوسي، الفهرست، رقم ٢٤١، ص ١١٥ .
- ١١- الكشي، رجال الكشي، ص ٣٧٥ .
- ١٢- الطوسي، الفهرست، رقم ٢٤١، ص ١١٥ .
- ١٣- أنظر: النجاشي: رجال النجاشي، ١/ ١٤٢، وانظر الطوسي: محمد بن الحسن، الفهرست، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني، ط: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ص ١٥٤، ت ٦٠٤، وأنظر العلامة الخلي: خلاصة الأقوال في أحوال الرجال، ١/ ١٢٤، وابن داوود الخلي، رجال ابن داوود، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ص ١٧٩، رقم: ١٠٦١، والوحيد البهبهاني، تعليقة على منهج المقال للميرزا محمد الاسترآبادي، ط: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ص: ١٠٨ وغيرها .
- الخوانساري: أبو القاسم، معجم رجال الحديث: ٧/ ٢٤٠ .
- ١٤- العلامة الخلي: خلاصة الأقوال في أحوال الرجال، ١/ ١٢٤ .

- ١٥- الطوسي: محمد بن الحسن، الفهرست، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني، ط: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ص ١٥٤، ت ٦٠٤ .
- ١٦- ابن داوود الحلي، رجال ابن داوود، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ص ١٧٩، رقم: ١٠٦١ .
- ١٧- الوحيد البهبهاني، تعليقة على منهج المقال للميرزا محمد الاسترآبادي، ط: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ص: ١٠٨ .
- ١٨- الخوئي: أبو القاسم، معجم رجال الحديث: ٧ / ٢٤٠ .
- ١٩- الخوئي: أبو القاسم، معجم رجال الحديث: ٧ / ٢٤٠ .
- ٢٠- الترابي، الموسوعة الرجالية الميسرة، ص ١٧٤ .
- ٢١- انظر: الغزي، علي سعدون، رواة البصرة ورواياتهم، موسوعة تراث البصرة، العتبة العباسية المقدسة، م دار الكفيل، ط ١، ج ٣، ص ٥، باب ٧١ حماد بن عيسى .
- ٢٢- الخوئي، السيد أبو القاسم و معجم رجال الحديث، الجزء: ٧ و ص: ٢٤٢ .
- ٢٣- النجاشي، رجال النجاشي، رقم ٣٧٠، ص ١٤٢ .
- ٢٤- الفهرست، الطوسي، باب حماد، رقم ٢/٢٤٠، ص ١١٥ .
- ٢٥- رجال الطوسي، باب الحاء، رقم ٤٩٧٠ / ١، ص ٣٣٤ .
- ٢٦- انظر: الغزي، علي سعدون، رواة البصرة ورواياتهم، موسوعة تراث البصرة، العتبة العباسية المقدسة، م دار الكفيل، ط ١، ج ٣، ص ٥، باب ٧١ حماد بن عيسى .
- ٢٧- انظر: البرقي، كتاب المحاسن، ج ١، ج ٢ .
- ٢٨- انظر: الصفار، بن فروخ، بصائر الدرجات الكبرى .
- ٢٩- انظر: الصفار، بن فروخ، بصائر الدرجات الكبرى ح ١١، ح ٢٨ و ح ٢٩، ٥٧ / ح ١، ح ٥، ح ٦٦، ح ١٥، ح ٩٦، ح ٢، ح ٣٧٧، ح ١١، ح ٤٦٥، ح ١، ح ٤٩٥، ح ٢، ح ٥٣٥، ح ٣٨ .
- ٣٠- انظر: الكليني، الكافي، ج ١ / ١٣٢، ح ٣، ج ٦ / ١٢، ح ٢، ج ١ / ١٠٣، ح ١١ .
- ٣١- انظر: الصدوق، علل الشرائع، ج ١، ح ٣ / ١ .
- ٣٢- التوحيد، الصدوق، ١٢٧ / ح ٦ .
- ٣٣- انظر: الصدوق، كمال الدين وإتمام النعمة، ٣٦، ٦٦٧ .

- ٣٤- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١/٢٠٢/ح٦٠٦، ١/٣٩٢/ح١١٦١،
 ٢/٤٨٥/ح٣٠٣٢، ٢/٩/ح١٥٨٣، ٣/٢٧٥/ح٣٩٩٥، ٣/٤٤١/ح٤٥٣٠ .
- ٣٥- الصدوق، ثواب الأعمال، ٤٢ .
- ٣٦- الطوسي، تهذيب الأحكام، ٤/١٢٦/ح٣، ٢/٣٦٣-٣٦٤/ح٨، ٥/٣٣/ح٢٧،
 ٥/٢٥١/ح١٢، ٥/٢٩٦/ح١، ٥/٤٣٣/ح١٤٨، ٥/٤٤٥/ح٢٠٤، ٥/٤٨٧/ح٣٨٢،
 ٤/١٣٢/ح٢، ٢/١٠٤/ح١٦٢ .
- ٣٧- الطوسي، الغيبة، ٦١ .
- ٣٨- القاضي النعمان، شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار، ٢/٥٠٥/ح٨٩٢ .
- ٣٩- الأشعري، النوادر، ٧٢/ح١٥٠، ٦٠/ح١٢١، ٥٥/ح١٠٥، ٦٠/ح١١٩ .
- ٤٠- الحميري، قرب الأسناد، ١٧/ح٥٥ و ١٧٤/ح١٧٤، ٦٤٠/ح١٧ .
- ٤١- الكليني، الكافي، ١/١٣٢/ح٣، ٢/٢٧٣/ح٢٢، ٢/٤١٤/ح١، ٢/٤٢٠/ح٢،
 ٢/٣٨٣/ح٢، ١/١٥٨/ح٥، ١/٣٧١/ح١، ١/٤٠٤/ح٣، ٢/٨١/ح١، ٨/١٦٥/
 ح١٧٩، ١/١٨٥/ح١، ١/١٠٣/ح١١، ٤/٣٩٦/ح٣، ١/١٩١/ح٥، ١/٢١٤/ح١،
 ١/٢٢١/ح١، ١/٢٧٧/ح١، ١/٢٩٧/ح١، ١/٥٣٩/ح١، ١/٥٢٩/ح٤، ١/٥٣٥/
 ح٢، ١/٢١٣/ح١، ٨/٣١٧/ح٥٠٠، ٣/٢٢٦/ح١٣، ٨/٣٤٣/ح٥٤١، ١/٣٤٨/
 ح٥، ٤/٢٤١/ح١، ٢/٢٣٣/ح٨، ٨/٣١٦/ح٤٩٧، ٢/٢٥٢/ح٤، ٢/٤٤٢/ح٥ .
- ٤٢- الطوسي، الغيبة، ٢٧٧-٢٧٨، ٦١، ١٩٣/ح١٥٥، ١٩٥/ح١٥٩، ١٦١، ١٧٥،
 ١٩٦، ٢١٤، ٢٦٦، ٢٦٧ .
- ٤٣- البرقي، كتاب المحاسن، ١/٢٤٣/ح١٣٢، ١/٢٧٢/ح٣٧١، ١/٢١١/ح٨٣،
 ١/٢١٧/ح١١٢، ١/٢٦٢/ح٣٢٦، ٢/٣٤٠/ح١٢٩، ١/٢٣٥/ح١٩٦، ١/٢٤٣/
 ح١٣١، ١/٢٩٦/ح٤٦٦، ١/١٤٢/ح٣٥، ١/٢٨٦/ح٤٣٠، ١/٢٠٢/ح٤٢،
 ١/٢٠٣/ح٤٧، ١/١٤٧/ح٥٥، ١/١٧٢/ح١٤٣ .
- ٤٤- الصدوق، الخصال، ١٩٥/ح٢٧١، ١٣٩/ح١٥٨ .
- ٤٥- الصفار، بصائر الدرجات الكبرى، ٥/ح٣٥، ٥/ح٣٨٩، ٦/ح٨٨، ٩/ح٤٨٢،
 ١١/ح١٠٤، ٤/ح٢٣، ٢/ح٢٧، ٢/ح٤٤٤، ٥/ح٤٥٠، ٧/ح٤٧ و ٥/ح٥٥، ٤/ح٤٨٢ .

- ٩٦ح/٢، ٤٩٥ح/٢، ٥٣٥ح/٣٨، ٥٧ح/١، ٥٧ح/٥٧، ٦٦ح/١٥، ٦٩ح/٤٥، ٧٦ح/٢،
 ١٠٣ح/٦، ١٨٧ح/٢٢، ٢٠٢ح/٢٧، ٢٠٢ح/٢٨، ٤٦٥ح/١، ٣٠ح/٥، ١١٢ح/١١،
 وغيرها الكثير راجع كتاب بصائر الدرجات .
- ٤٦- انظر: الصدوق، كمال الدين وإتمام النعمة .
- ٤٧- انظر: الصدوق، الأمالي، ٦٨ح/٤، ١٢ح/١١، ١٩٨ح/٤، ٢٢٦ح/٤٥، ٤٥٥ح/٤٥٥
 ٢٣ح/٦١٢، ١ح/٦٩١-٦٩٠ .
- ٤٨- الصدوق، علل الشرائع، ١ح/٢٠٧، ١٧٩ح/١، ١٥٠ح/١، ١٠١ح/١، ١٥٣ح/١-١٥٤
 ١٤ح .
- ٤٩- ابن بابويه القمي: الإمامة والتبصرة من الحيرة، ١٣١ح/١٣٩، ٤٨ح/٣١، ٥٧ح/٥٧
 ٤٢ح/٦٣، ٥٠ح/١١٠، ٩٦ح/١٢٧، ١٢٩ح .
- ٥٠- الطبري: دلائل الإمامة، ٥٣٣ح/١١٧، ٢٨٣ح/٦٣، ٣٢٨ح/٢٧ .
- ٥١- الطوسي: تهذيب الأحكام، ٩/١٧٦-١٧٨ح/١٤ .
- ٥٢- الراوندي: القاب الرسول وعترة، ٢٠-٢١، ٢٣ .
- ٥٣- عبد الوهاب: عيون المعجزات، ٤-٥، ٦-٧ .
- ٥٤- ابن طاووس: فرحة الغري في تعيين قبر أمير المؤمنين عليه السلام، ٩٨-٩٩ .
- ٥٥- المفيد: الاختصاص، ٧٠-٧٤ .
- ٥٦- الخزاز: كفاية الأثر في النص على الأئمة الإثني عشر، ٣٠٩-٣١٠ .
- ٥٧- المفيد: الارشاد، ٢/٣٧٦ .
- ٥٨- القاضي النعمان المغربي: شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار، ٣/٤٨٦ح/١٤٠٨ .
- ٥٩- ابن طاووس: اليقين، ٤٧٥ .
- ٦٠- الكليني: الكافي، ١/٦٢-٦٤ح/١، ٣/٢٧٤ح/٢، ٣/١٣ح/٧، ٣/٣٤ح/٣،
 ٣/٣٣ح/٢، ٣/٣٤٧ح/١، ٣/٣٥١ح/٣ .
- ٦١- الصدوق: الأمالي، ٥١ح/١٢ .
- ٦٢- البرقي: المحاسن، ١/٢١١-٢١٢ح/٨٠، ٨٣، ٨٨ .
- ٦٣- الصدوق: التوحيد، ٣٥٣ح/٢٤ .

- ٦٤- القاضي النعمان المغربي: شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار، ٣/٤٨٦/ح ١٤٠٧.
- ٦٥- الطوسي: تهذيب الاحكام، ٢/٣٥٢/ح ٤٧.
- ٦٦- الكليني: الكافي، ٣/٢٥-٣٤/ح ٤، ١/ح ٤، ٥/ح ٥، ٢/ح ٣، ٤/ح ٤، ٣/٦٢-٦٣/ح ٢، ٤/ح ٤.
- ٦٧- البرقي: المحاسن، ٢/٤٢٧/ح ٢٣٧.
- ٦٨- الطوسي: تهذيب الاحكام، ١/٨/ح ١٢، ١/٩٠/ح ٨٧.
- ٦٩- الصدوق: من لا يحضره الفقيه، ١/٦١/ح ١٣٧، ١/٦٣/ح ١٤٠، ١/١٠٣/ح ٢١٣، ١/١٠٦/ح ٢١٥.
- ٧٠- الكليني: الكافي، ٣/٧٨، ١٠٠، ١٠١، ١/١٠٦/ح ١، ٢/ح ٢، ٣/ح ٤، ٤/ح ١، ٣/٨٨، ٩١/ح ٢، ٣/٩٩/ح ٤، ٣/٤٣/ح ٣، ٣/٤٣/ح ٢.
- ٧١- الطوسي: تهذيب الاحكام، ١/٢٦-٢٧، ١٠٦، ١٥٩، ١٦٥، ١٧٠، ١٧٣، ٢٦٩/ح ٦، ٩/ح ٢٨، ٤٦، ٥٦، ٦٨، ٨٠.
- ٧٢- الكليني: الكافي، ٣/٤٣-٤٤/ح ٢، ٣/ح ٨، ٩/ح ٩، ٣/١٣/ح ٧، ٣/٤١/ح ١، ٣/٤٤/ح ١٠، ٣/٤١٧-٤١٨/ح ٤، ٨/ح ٩.
- ٧٣- الطوسي: تهذيب الاحكام، ١/٨٧، ١٠٨، ١٢٩، ١٩١-١٩٢/ح ٧٨، ١٢/ح ٤٥، ٢/ح ٢٧.
- ٧٤- الصدوق: الخصال، ٨/٥٠٨/ح ١.
- ٧٥- الصدوق: علل الشرائع، ١/٢٨٨/ح ١.
- ٧٦- انظر: الطوسي: تهذيب الاحكام، ج ١ احاديث كثر.
- ٧٧- الصدوق: الامالي، ٣٥٥/ح ١١.
- ٧٨- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١/١٦٧-١٦٨/ح ٤٨٦، ٤٨٩.
- ٧٩- الصدوق، كمال الدين وإتمام النعمة، ٧٢.
- ٨٠- البرقي: المحاسن، ٢/٤١٩/ح ١٩٠، ١٩٣/ح ١٩٣.
- ٨١- الكليني: الكافي، ٣/٢-٧/ح ١، ٢/ح ٢.
- ٨٢- انظر: الطوسي: تهذيب الاحكام، ج ١ احاديث كثر.

- ٨٣- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ١/٢٤٤/٧٣٢ .
- ٨٤- انظر: الكليني: الكافي، ج ٣، احاديث كثر .
- ٨٥- الصدوق: الخصال، ٤٤٤/٣٩ .
- ٨٦- انظر: الطوسي: تهذيب الاحكام ج ١ و ج ٢ احاديث كثر .
- ٨٧- الصدوق: الاربعون حديث، ٤٧ .
- ٨٨- الحميري: قرب الإسناد، ١٨/٥٩ .
- ٨٩- انظر الصدوق: من لا يحضره الفقيه، ج ١، احاديث كثر .
- ٩٠- الصدوق: الامالي، ١٣٩/١٢ .
- ٩١- الصدوق: علل الشرائع، ٢/٣٥٧/١ .
- ٩٢- ابن ادريس: مستطرفات السرائر، ٦١٣، ٦١٤ .
- ٩٣- انظر الكافي للكليني والتهذيب للطوسي والمحاسن للبرقي ومن لا يحضره الفقيه للصدوق .
- ٩٤- المصدر السابق نفسه .
- ٩٥- انظر: المصدر السابق وثواب الاعمال للصدوق .
- ٩٦- انظر: المصدر السابق وعلل الشرائع للصدوق .
- ٩٧- المصدر نفسه .
- ٩٨- انظر: الكافي للكليني والتهذيب للطوسي وعلل الشرائع للصدوق وقرب الاسناد للحميري ووالمحاسن للبرقي ومن لا يحضره الفقيه للصدوق والنوادر للاشعري والخصال للصدوق .
- ٩٩- انظر: الكافي للكليني والتهذيب للطوسي وعلل الشرائع للصدوق وقرب الاسناد للحميري ووالمحاسن للبرقي ومن لا يحضره الفقيه والامالي والخصال للصدوق .
- ١٠٠- انظر: المصادر السابقة نفسها .
- ١٠١- أنظر: المصادر السابقة نفسها .
- ١٠٢- أنظر: المصادر السابقة نفسها .
- ١٠٣- أنظر: الكافي والتهذيب ومن لا يحضره الفقيه وقرب الاسناد .

- ١٠٤ - أنظر: الكافي والمحاسن وقرب الاسناد، وطب الائمة، ابن بسطام .
- ١٠٥ - أنظر: إلى المصادر السابقة، إضافة إلى التوحيد للصدوق، وجمال الاسبوع لابن طاوس، والمحتضر للحلي، وكامل الزيارات لابن قولويه .
- ١٠٦ - الصدوق: من لا يحضره الفقيه ١ / ١٩٦ / ٩١٦، أورد قطعة منه في الحديث ١ من الباب ١٢ من أبواب القواطع
- ١٠٧ - الحر العاملي: وسائل الشيعة (آل البيت)، ٥ / ٤٥٩، أبواب أفعال الصلاة ١ - باب كفييتها وجملة من أحكامها وآدابها (٧٠٧٧).
- ١٠٨ - الكليني: الكافي ٣ / ٣١١ كتاب الصلاة باب ٢٠ افتتاح الصلاة والحد في التكبير وما يقال عند ذلك الرواية رقم ١١٧٠ الحديث الثامن، والطوسي: التهذيب: الجزء ٢، باب كيفية الصلاة و صفتها، الحديث ٥٧١، والصدوق: من لا يحضره الفقيه ١ / ١٩٦ / ٩١٦، أورد قطعة منه في الحديث ١ من الباب ١٢ من أبواب القواطع، والحر العاملي: وسائل الشيعة (آل البيت)، ٥ / ٤٥٩، أبواب أفعال الصلاة ١ - باب كفييتها وجملة من أحكامها وآدابها (٧٠٧٧).
- ١٠٩ - راجع: كتب الفقه الاستدلالية الإمامية في باب الصلاة مثل جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام للجواهرري ١٠ / ٢٨٩، والحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة للبحراني كتاب الصلاة ٨ / ٨ . والتنقيح في شرح العروة الوثقى - السيد أبو القاسم الخوئي وغيرها .
- ١١٠ - الكليني: الكافي، ١ / ٥٣٩ / الحديث ٤ .
- ١١١ - الصدوق: من لا يحضره الفقيه، من لا يحضره الفقيه، ج ٢، ص ٤١، ورد مضمون الرواية مع اختلاف بسيط في ترتيب الموارد، لكنه أكد على شمول الخمس لأرباح المكاسب، وقد أورد هذه الرواية كجزء من أدلة وجوب الخمس في غير الغنائم الحربية.
- ١١٢ - الطوسي: التهذيب، ٤ / ١٢٢، الحديث ٣٤٣، جاء بنفس مضمون رواية الكافي، حيث نقل الشيخ الطوسي عن الإمام الكاظم عليه السلام قوله: «الخمس من خمسة أشياء: من الغنائم، والغوص، والمعادن، والكنز، ومن كل ما يفضل عن المؤونة»، اعتمد الشيخ الطوسي هذه الرواية كدليل فقهي في باب الخمس، وناقشها في ضوء القواعد الشرعية.

- ١١٣- الطوسي: الاستبصار، ج ٢، ص ٥٥، الحديث ١٧٦ ذكر نفس الحديث تقريباً، وأشار إلى وروده عن الإمام موسى الكاظم عليه السلام، مع بعض الاختلافات الطفيفة في الألفاظ.
- ١١٤- الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج ٩، ص ٤٨٤، الباب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخمس، الحديث ١، ذكر الرواية مع تحريجها من عدة مصادر سابقة (الكافي، التهذيب، الاستبصار) وعدّها من أهم الأحاديث الفقهية المعتمدة في باب الخمس.
- ١١٥- النوري: مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ٥١٨، ذكر الحديث ضمن الشواهد الفقهية التي تدل على شمول الخمس لأكثر من الغنائم الحربية.
- ١١٦- الكليني: الكافي، ١/٥٣٩ - ٥٤٣ / الحديث الرابع برقم ١٤٢٦.
- ١١٧- النجاشي: رجال النجاشي، ص ٢٦٠، رقم ٦٨٠.
- ١١٨- الطوسي: الفهرست، ٢١.
- ١١٩- الأنصاري: مرتضى، المكاسب، تحقيق لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، دار المرتضى، قم، ١، ١٤٢٨هـ، كتاب الخمس ضمن كتاب المكاسب: ٣/٣٥٢.
- ١٢٠- الطوسي: محمد بن الحسن، اختيار معرفة الرجال المعروف برجال الكشي، ٢/٤٠٩، رقم ٧١٣.
- ١٢١- الحلي: خلاصة الأقوال في معرفة الرجال، ١٢٤.
- ١٢٢- المحقق الحلي: المعتبر في شرح المختصر، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ط ١، ١٤١٠هـ، ٢/٦٢١.
- ١٢٣- الخوئي: معجم رجال الحديث، ج ٥، ص ٢٠، مؤسسة الخوئي، قم، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ١٢٤- كتاب الخمس، ج ٣، ص ٣٥٥.
- ١٢٥- مستند الشيعة، ج ١٠، ص ١٢، تحقيق مؤسسة آل البيت، قم، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ١٢٦- الحكيم: محسن، مستمسك العروة الوثقى، ج ٩، ص ٥٠٢، دار الكتب الإسلامية، ط ١، ١٣٩٢هـ.
- ١٢٧- الخوئي: أبي القاسم، مصباح الفقاهة، ج ١٥، ص ٤٠، مؤسسة فيض الله، قم، ١٤١٨هـ.

- ١٢٨- البحراي: يوسف، الحدايق الناضرة، ج ١٢، ص ٣٥٥، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط ٢، ١٤٠٥ هـ.
- ١٢٩- الحر العاملي: الوسائل، تحقيق مؤسسة آل البيت، قم، ط ٢، ١٤١٤ هـ، ج ٩، ص ٤٩٩.
- ١٣٠- المحقق الحلي: شرائع الاسلام، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط ١، ١٤٠٩ هـ، ج ١، ص ١٨٢.
- ١٣١- الحلي: مختلف الشيعة، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٤ هـ، ج ٢، ص ٣٤٢.
- ١٣٢- الأنفال: آية ٤١.
- ١٣٣- أنظر: الهمداني: حسين النوري الهمداني، كتاب الخمس، مؤسسة مهدي موعود، قم، ط ١، سنة ١٤١٨ هـ، ص ٦ و ص ٦٢.
- ١٣٤- المصدر نفسه.
- ١٣٥- انظر: المصدر نفسه.
- ١٣٦- الانفال: آية ٤١.
- ١٣٧- المفيد: محمد (ت ٤١٣ هـ) المقنعة، طبعة جماعة المدرسين، قم، ص ٢٧١-٢٧٢.
- ١٣٨- الطوسي: المبسوط طبعة النجف و، ج ١، ص ٢٦٣.
- ١٣٩- الحلي (ت ٧٢٦ هـ) منتهى المطلب، طبعة قديمة - قم، ج ١، ص ٥٤٢-٥٤٣ و تذكرة الفقهاء، ج ١، ص ٤٢٤ (طبعة مؤسسة آل البيت).
- ١٤٠- الحلي: نجم الدين جعفر بن الحسن المحقق الحلي ت (٦٧٦)، المعتبر في شرح المختصر، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٣٢ هـ، ق، ٦١٩/٢.
- ١٤١- العاملي: الشهيد الأول (ت ٧٨٦ هـ) في اللمعة الدمشقية مع شرحه (الروضة البهية ج ١، ص ٣٠٨) أشار إلى مضامينها.
- ١٤٢- الخوئي: أبو القاسم (ت ١٤١٣ هـ)، مستند العروة الوثقى، كتاب الخمس، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي، ج ٢٥، ص ١١-٢٠.
- ١٤٣- الروحاني: محمد صادق الحسيني الروحاني، فقه الصادق، منشورات الاجتهاد وتوزيع الغدير، قم، ط ١، سنة ١٤٢٩ هـ، ق، ١١/١٢.

- ١٤٤- راجع: الهمداني: حسين النوري الهمداني، كتاب الخُمس، مؤسسة مهدي موعود، قم، ط ١، سنة ١٤١٨ هـ ق، ص ٩٤١ وبعض كتب الإمامية الاستدلالية الأخرى .
- ١٤٥- انظر: وسائل الشيعة: للعاملي، باب ٨ من أبواب ما يجب فيه الخُمس، ومستند العروة، كتاب الخُمس: ١٩٤-٢٠٨ وغيرها من كتب الإمامية الفقهية الكثيرة .
- ١٤٦- الهمداني: حسين النوري الهمداني، كتاب الخُمس، مؤسسة مهدي موعود، قم، ط ١، سنة ١٤١٨ هـ ق، ص ١٣ .
- ١٤٧- الجزيري: عبدالرحمن، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، إدسوفت دار صبح، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤٣١ هـ ق، ١/ ٤٨٧ .
- ١٤٨- انظر: الفقه المقارن العبادات والأحوال الشخصية: كاظم المصطفوي، كتاب الخُمس، ص ٣١٥ .
- ١٤٩- انظر: المصدرين السابقين .
- ١٥٠- انظر: الهمداني: حسين النوري الهمداني، كتاب الخُمس، مؤسسة مهدي موعود، قم، ط ١، سنة ١٤١٨ هـ ق، ص ٩٤٤ .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

نهج البلاغة

- ١- ابن إدريس: مستطرفات السرائر، ابن إدريس الحلي (ت ٥٩٨هـ) مجموعة مصادر الحديث الشيعية القسم العام تحقيق: لجنة التحقيق، ط ٢، ت بلا .
- ٢- ابن بسطام، أبي عتاب عبد الله بن سابور الزيات والحسين بن بسطام النيسابورين، طب الأئمة عليهم السلام، منشورات الشريف الرضي، مطبعة الأمير، ت ١٩٦٥م.
- ٣- ابن داوود الحلي، تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلي، كتاب الرجال، منشورات الشريف الرضي رجال ابن داوود، تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم، ط: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط بلا، ت بلا .
- ٤- ابن طاووس: عبد الكريم بن طاووس الحسني (ت ٦٤٧ - ٦٩٣هـ)، فرحة الغري في تعيين قبر أمير المؤمنين عليه السلام، تحقيق السيد تحسين آل شبيب الموسوي، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٥- ابن طاووس: رضي الدين علي بن طاووس (ت ٦٦٤هـ)، اليقين في اختصاص مولانا علي عليه السلام بإمرة المؤمنين، مكتبة مدرسة الفقاهة، ط بلا، ت بلا.
- ٦- ابن طاووس: رضي الدين علي بن طاووس (ت ٦٦٤هـ)، جمال الأسبوع بكمال العمل المشروع، نشر دار الرضي، قم، إيران، ت ١٣٣٠هـ ق.
- ٧- ابن قولويه، أبي القاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه القمي (٣٦٨هـ)، كامل الزيارات لابن قولويه، نشر مكتبة الصدوق، ت بلا.
- ٨- الأشعري: أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري القمي، (ت في حدود سنة ٢٨٠هـ، من أعلام القرن الثالث) النوادر، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم المقدسة، ط ١. المطبعة: أمير، قم، محرم الحرام ١٤٠٨هـ ق.
- ٩- البحراني، يوسف بن أحمد بن إبراهيم البحراني، المعروف بـ صاحب الخدائق، (ت ١١٨٦هـ)، الخدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تحقيق: الإيرواني، محمد تقي،

- مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، ط بلا، ت بلا.
- ١٠- البرقي، احمد بن محمد بن خالد، (ت ٢٧٤ هـ ق او ٢٨٠ هـ ق)، المحاسن، تحقيق وتصحيح: محدث، جلال الدين، دار الكتب الإسلامية، قم، ت ١٣٧١ هـ ق.
- ١١- الترابي، على أكبر (ت ١٣٨٠ هـ ق)، الموسوعة الرجالية الميسرة، أو، معجم رجال الوسائل، إشراف: جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، ١٤٢٣ هـ ق.
- ١٢- الجزيري: عبدالرحمن، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، إدسوفت دار صبح، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤٣١ هـ ق.
- ١٣- الجواهري، محمد حسن بن باقر النجفي صاحب جواهر (١٢٦٦-١١٩٢ هـ ق)، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، تحقيق: عباس قوجاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين (قم ١٤٣٢ هـ ق)، دار الكتب الإسلامية (تهران)، بيروت، ط ٧، ١٣٦٢ ش.
- ١٤- الحر العاملي، محمد بن الحسن (١١٠٤ هـ)، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، ط ٣، ١٤١٦ هـ.
- ١٥- الحكيم: محسن، مستمسك العروة الوثقى، ج ٩، ص ٥٠٢، دار الكتب الإسلامية، ط ١، ١٣٩٢ هـ.
- ١٦- الحلي: نجم الدين جعفر بن الحسن المحقق الحلي (ت ٦٧٦ هـ)، تذكرة الفقهاء، طبعة مؤسسة آل البيت عليهم السلام.
- ١٧- الحلي: أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسيدي العلامة الحلي (ت ٦٤٨ هـ - ٧٢٦ هـ)، خلاصة الأقوال في أحوال الرجال، تحقيق جواد القيومي، مؤسسة نشر الفقاهة، ط ١، مؤسسة النشر الإسلامي، ت عيد الغدير ١٤١٧ هـ.
- ١٨- الحلي: الحسن بن يوسف العلامة، مختلف الشيعة، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٤ هـ، ج ٢، ص ٣٤٢.
- ١٩- الحلي: نجم الدين جعفر بن الحسن المحقق الحلي (ت ٧٢٦ هـ) منتهى المطلب، طبعة قديمة - قم.
- ٢٠- الحلي: نجم الدين جعفر بن الحسن المحقق الحلي (ت ٦٧٦ هـ)، المتبر في شرح المختصر، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٣٢ هـ ق.

- ٢١- الحلي: نجم الدين جعفر بن الحسن المحقق الحلي (ت ٦٧٦هـ)، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط ١، ١٤٠٩هـ .
- ٢٢- الحلي: نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الهذلي الحلي، المعروف بالمحقق الحلي (ت ٦٧٦هـ) المختصر النافع في فقه الإمامية، قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة، طهران، ط ٣، تأريخ ١٤١٠هـ ق.
- ٢٣- الحميري، أبو العباس (ق ٣هـ)، قرب الأسناد، تحقيق وإصدار: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، قم، د. ط، د. ت.
- ٢٤- الخزاز: علي بن محمد الخزاز القمي (ت ٤٠٠هـ)، كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر، مكتبة مدرسة الفقاهة، ط بلا، ت بلا .
- ٢٥- الخوئي، أبو القاسم، مستند العروة الوثقى، تقريراً لأبحاث أبو القاسم الخوئي بقلم مرتضى البروجردي، الناشر: دار المؤرخ العربي، ت بلا .
- ٢٦- الخوئي: أبو القاسم (ت ١٤١٣هـ)، مستند العروة الوثقى، كتاب الخمس، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي.
- ٢٧- الخوئي: أبو القاسم، مصباح الفقاهة، ج ١٥، ص ٤٠، مؤسسة فيض الله، قم، ١٤١٨هـ .
- ٢٨- الخوئي: أبو القاسم الخوئي، التنقيح في شرح العروة الوثقى تقريراً لبحث آية الله العظمى السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، الميرزا علي الغروي التبريزي، دار الهادي للمطبوعات، قم، ط ٣، ذي حجة ١٤١٠هـ، صدر، قم، توزيع: دار الأنصاريان قم.
- ٢٩- الخوئي، أبو القاسم الموسوي (١٤١٣هـ)، معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، مؤسسة الإمام الخوئي الإسلامية، النجف الأشرف، ط ٥، د. ت.
- ٣٠- الراوندي: قطب الدين رواندي، ألقاب الرسول وعترته، تحقيق: سيد علي رضا سيد كباري، مكتبة مدرسة الفقاهة، ت بلا .
- ٣١- الروحاني: محمد صادق الحسيني الروحاني، فقه الصادق، منشورات الاجتهاد وتوزيع الغدير، قم، ط ١، سنة ١٤٢٩هـ ق .
- ٣٢- الشبستري، عبد الحسين الشبستري، الفائق في رواية وأصحاب الإمام الصادق عليه السلام، الناشر: جماعة المدرسين، قم، ت بلا .

- ٣٣- الصدوق: منتجب الدين علي بن عبيد الله بن حسن بن بابويه قمّي (م ٦٠٠ق)،
الأربعون حديثاً، مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، قم، ط ١، ١٤٠٨ ق.
- ٣٤- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، علل الشرائع، المكتبة الحيدرية،
ط ١م، الحيدرية في النجف، دت.
- ٣٥- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، التوحيد، ت، هاشم الحسيني
الطهراني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط ١٠، ١٤٣٠هـ.
- ٣٦- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، الخصال، جامعة المدرسين في
الحوزة العلمية، قم، ط ١٤٠٣هـ-١٣٦٢ش.
- ٣٧- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، أمالي الصدوق، مؤسسة البعثة،
قم، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ٣٨- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، ثواب الأعمال، دار زين العابدين
لإحياء تراث المعصومين عليهم السلام، قم، ط ١، ١٣٩٣هـ-٢٠١٤م.
- ٣٩- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، علل الشرائع، ت، فضل الله
الطباطبائي اليزدي، المطبعة العلمية، قم، ط ١، ١٤٠٩هـ/١٣٦٧ش.
- ٤٠- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، عيون أخبار الرضا، انتشارات
الشريف الرضي، قم، ط ١، ١٣٨٧ش.
- ٤١- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، كمال الدين وتمام النعمة، ت،
علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط ٥، ١٤٢٩هـ.
- ٤٢- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، معاني الأخبار، ت، علي أكبر
الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط ٦، ١٤٣١هـ.
- ٤٣- الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي (٣٨١هـ)، من لا يحضره الفقيه، مؤسسة
النشر الإسلامي، قم، ط ٣، ١٤١٣هـ.
- ٤٤- الصفار، محمد بن الحسن بن فروخ (٢٩٠هـ)، بصائر الدرجات الكبرى، تحقيق
محسن كوجه باغي، منشورات الاعلمي، طهران، ط ٢، ١٣٧٤ش.
- ٤٥- الطبري: محمد بن جرير (ت القرن ٥) دلائل الإمامة، تحقيق وتصحيح: قسم
الدراسات الإسلامية مؤسسة البعثة، ناشر: بعثت، ايران؛ قم، ط ١، ت ١٤١٣ ق

- ٤٦- الطوسي: محمد بن الحسن، المبسوط في فقه الإمامية، طبعة النجف، ت. بلا.
- ٤٧- الطوسي: محمد بن الحسن (٤٦٠هـ)، الفهرست، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، ط: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ص ١٥٤، ت ٦٠٤.
- ٤٨- الطوسي: محمد بن الحسن (٤٦٠هـ)، رجال الطوسي، تحقيق جواد قيومي أصفهاني، نشر جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم، مؤسسة النشر الإسلامي، إيران- قم، ط ٣، ت ١٣٧٣هـ. ش.
- ٤٩- الطوسي، محمد بن الحسن (٤٦٠هـ)، تهذيب الأحكام، مؤسسة أحياء الكتب الإسلامية، قم، إيران، ط ١، ١٤٢٨هـ.
- ٥٠- الطوسي، محمد بن الحسن (٤٦٠هـ)، اختيار معرفة الرجال المعروف رجال الكشي، ت، جواد القيومي الأصفهاني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط ١، ١٤٢٧هـ.
- ٥١- الطوسي، محمد بن الحسن (٤٦٠هـ)، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، ت، علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط ٤، ١٣٦٣ش.
- ٥٢- الطوسي، محمد بن الحسن (٤٦٠هـ)، الغيبة، مكتبة نينوى الحديثة، طهران، ط ١٣٨٥هـ.
- ٥٣- الطوسي، محمد بن الحسن (٤٦٠هـ)، الفهرست، تحقيق جواد القيومي، الفقاهاة، قم، ط ٤، ١٤٣٥هـ.
- ٥٤- العاملي: الشهيد الأول (ت ٧٨٦هـ)، اللمعة دمشقية مع شرحه الروضة البهية.
- ٥٥- عبد الوهاب: حسين بن عبد الوهاب (من علماء القرن الخامس)، عيون المعجزات، نشر مكتبة الداوري، قم، ط بلا، ت بلا.
- ٥٦- الغزي، علي سعدون، رواة البصرة ورواياتهم، موسوعة تراث البصرة، العتبة العباسية المقدسة، م دار الكفيل، مركز تراث البصرة، ط ١، ت ١٤٤٣ هـ ق.
- ٥٧- القاضي النعمان، النعمان بن محمد التميمي المغربي، شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار، المحقق: محمد الحسيني الجلاي، مؤسسة النشر الإسلامي، ت بلا.
- ٥٨- القمي: علي ابن بابويه (ت ٣٢٩هـ): الإمامة والتبصرة من الحيرة، المحقق: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام، قم المقدسة، ط بلا، ت بلا.
- ٥٩- الكليني: محمد بن يعقوب (٣٢٩هـ)، الكافي، منشورات الفجر، بيروت، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

- ٦٠- المصطفوي: كاظم مصطفوي، الفقه المقارن العبادات والأحوال الشخصية، نشر مركز المصطفى العالمي للترجمة والنشر، م دار المصطفى للطباعة الرقمية، إيران، قم، ط ٧، ت ١٤٤٥ هـ ق .
- ٦١- المفيد: المفيد، محمّد بن محمّد بن نعمان (٤١٣هـ)، الاختصاص، تحقيق وتصحيح علي أكبر غفاري، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، إيران؛ قم، ط ١، ١٤١٣ ق .
- ٦٢- المفيد: المفيد، محمّد بن محمّد بن نعمان (٤١٣هـ)، الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، تحقيق مؤسسة آل البيت عليه السلام، نشر مؤتمر الشيخ المفيد، قم، ط ١، ت ١٤١٣ هـ ق .
- ٦٣- المفيد: محمد الكعبري (ت ٤١٣هـ)، المنفعة، طبعة جماعة المدرسين، قم .
- ٦٤- النجاشي، أحمد بن علي الأسدي الكوفي (٤٥٠هـ)، رجال النجاشي - فهرست أسماء مصنفي الشيعة، شركة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م .
- ٦٥- النراقي: أحمد بن محمد مهدي النراقي (ت ١٢٤٥)، مستند الشيعة، تحقيق مؤسسة آل البيت، قم، ط ١، ١٤٠٩هـ .
- ٦٦- النوري: حسين النوري الطبرسي، مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، تحقيق مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث، نشر: مؤسسة آل البيت عليه السلام، قم، ط ٢، ت ١٣٤٨ .
- ٦٧- الهمداني: حسين النوري الهمداني، كتاب الخُمس، مؤسسة مهدي موعود، قم، ط ١، ١٤١٨هـ ق .
- ٦٨- الوحيد البهبهاني، محمد باقر بن محمد أكمل البهبهاني، (ت ١٢٠٥هـ)، تعليقة على منهج المقال للميرزا محمد الاسترآبادي، ط: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ت بلا .